


شرح

عَهْدُ اللَّجَىْنَ

فِي

بَيَانِ حُقُوقِ الْزَوْجَيْنَ



بِالْمَعْنَى عَلَى فَسَانِرِينَ

شرح
عِقدُ الْجَيْنِ

في
بيان حقوق الزوجين

بالمعنى على فسانتين

عن النبي عليه ألم في حجّة الوداع أي آخر حجّه وهو عيّنة الجمعة (بعد أن حيّد الله تعالى) وأشيّع عليه
ووَاعْظُمَاً الْحَاضِرَ مِنَ (الآ) أَيْ شَهْرٍ أَيْ قَوْمٍ لَا يَلْقَى الْكَوْكَبُ (وَأَسْتَوْصَوْا بِالسَّاهِ تَحْتَهُ الْأَيْمَانَ)
وَوَحْيَتِي فِيهِنَّ وَأَعْلَمُوا بِهِنَّ وَأَزْفَوْهُنَّ وَأَخْسَرُوا عِشْرَهُنَّ فَإِنَّ الْوَعِيَّةَ هِيَ
إِلَيْهِ مِنْ يَعْوِمَ بَارِزَهُنَّ وَقِيقَهُنَّ نَصْبَهُنَّ خَفْفَهُنَّ كَذَلِكَهُنَّ تَرْدَهُنَّ
وَمُسْبِطَهُنَّ كَذَلِكَهُنَّ بِنَوْلَهُنَّ كَذَلِكَهُنَّ بِنَوْلَهُنَّ كَذَلِكَهُنَّ بِنَوْلَهُنَّ
إِلَيْهِ مِنْ يَعْوِمَ بَارِزَهُنَّ وَقِيقَهُنَّ نَصْبَهُنَّ خَفْفَهُنَّ كَذَلِكَهُنَّ تَرْدَهُنَّ
وَمُسْبِطَهُنَّ كَذَلِكَهُنَّ بِنَوْلَهُنَّ كَذَلِكَهُنَّ بِنَوْلَهُنَّ كَذَلِكَهُنَّ بِنَوْلَهُنَّ
وَهِيَ بِصِيغَةِ مِنْهُنَّ الْجَمَعُ وَأَنْعَاقِلُ الْجَمَعُ كَلَا سُرْ عَنْدَ الرَّوْجِ وَفِي لَفْظِهِنَّ عَوَارِ بِالْأَرْجُونَ
جَمْعُ عَارِيَّةٍ فَإِنَّ الرَّجَالَ أَخْذَهُنَّ بِمَا مَنَّهُ إِلَيْهِمْ (يُلْكُونُ مِنْهُمْ شَيْئًا غَيْرَ ذَلِكَ) أَيْ الْجَنِّيُّ (الآن)
بِأَنَّنَّ فَاحِشَّةَ عَيْنَيْهِ أَيْ شَوْرُ (قَيْنَةَ) أَيْ ظَاهِرَةَ بَأْنَ طَهْرَاتِهِنَّ (فَإِنْ فَطَنَ الشَّرْوَةَ
فَأَعْجَرَهُ وَمِنْ فِي الْمَضَاجِمِ) أَيْ اغْتَرَرُهُنَّ فِي الْفَرَائِسِ وَأَنْزَكُوهُنَّ أَيْ النَّوْمَ مِنْهُنَّ وَهُدُداً الْمُجَرَّلَا غَافِلًا
حَلَّ لَهُمْ نَحْلَاجَةَ صَلَايَةِ الْمُجَرَّلِ غَافِلًا وَكَمْ لَمَّا شَنَنُوا فَلَا هُجُّ وَعَنْ بَعْضِ الْعِلَّمَاءِ غَافِلًا
الْمُجَرَّلُ شَهْرُهُ (وَأَضْرَبُوهُنَّ ضَرَّ بِأَغْيَرِ مَرْجِمِهِ) وَهُوَ الَّذِي لَا يَنْكِرُ ظَهَارُهُ لَا شَيْءَ عَصَمَهُ أَيْ ضَرَّ بِأَغْيَرِ شَهْرِهِ
وَذَلِكَ أَنَّ لَمْ يَرْجِعُنَّ بِالْمَغْبَرِ (فَيَا تَرَادْ مِنْهُنَّ فِي لِفَاسِعَةِ) أَيْ لَا يَطْلُبُهُ (عِلْمُهُ مُحَلِّلاً)
أَيْ طَرِيقًا إِلَى ضَرِّهِنَّ طَلَبُهُ وَأَجْعَلُوهُنَّ أَمَاكَانَهُنَّ كَانُوا مُكَبِّرِيْنَ فَإِنَّهُنَّ لَمْ يَأْذِنُوا لَهُمْ إِلَّا أَيْ
تَنَهُوا (إِنْ لَمْ يَعْلِمُوا نَسَائِهِنَّ حَقَّاً لِلنِّسَاءِمِ) عَلَيْهِنَّ حَفَاظَهُنَّ عَلَيْهِنَّ لَا يَرْجِعُهُنَّ إِلَيْهِنَّ
فَيَوْنَكُمْ لَمْ يَكُونُوا أَوْرَحُهُنَّ عَلَيْهِنَّ أَنْ عَسْنُوا الْيَهُنَّ فِي كَسْتُونَهُنَّ وَطَعَامُهُنَّ (وَوَى كَمْ الدَّيْرَى الْمُنْدَى
وَابْنَ مَاجِهِ (وَقَالَ سَلَطُونَ حَقِّ الْمَرْأَةِ عَلَى الرَّوْجِ) أَيْ مِنْ حِفَاعِهِلِهِ (إِنْ يَطْعَمُهَا إِذَا طَعَمَهُ وَيَكْسُوْهَا إِذَا اكْتَسَى
وَلَا يَضْرِبُ الْوَجْهَ) أَيْ لَمْ يَعْنِدْ شَوْرَهُنَّ (وَلَا لِفَسَحَ) يَتَشَدَّدُهُنَّ الْمُوْحَدَةَ مِكْسُورَةً أَيْ لَا تَسْعَهُنَّ تَكْرِيْكَهُنَّ وَمَا لَا يَقْلِبُهُنَّ
سَقْعَهُنَّ اللَّهُ (وَلَا هُجُّهُنَّ) وَفِي رَوَاهِهِ وَلَا هُجُّهُنَّ (إِلَيْهِمْ) أَيْ فِي الْمَصْبَعِ عَنْ شَوْرِهِنَّ أَعْلَمُهُنَّ
فَإِنَّهُ حِرَامٌ لِلْأَعْدَارِ رَوَاهُ الطَّرْفَانِ وَالْحَاكِمُ عَنْ مَعَاوِيَهِ بْنِ خَبْدَةَ بَعْثَةَ الْمَهْمَلَةِ (وَقَالَ مَلِكُهُنَّ أَعْلَمُهُنَّ جَلَّ عَزَّزَهُ
أَمْرَاهُ عَلَى مَاقِيلِهِنَّ أَوْ كَتَّرِهِنَّ فِي نَفْسِهِ) أَيْ قَبَّلَهُ (أَنْ يَوْنَى الْبَاهَقَهُنَّ خَدَّهُنَّهَا فَاتَّهُنَّ وَلَمْ يَرْجِعُهُنَّ
أَنَّهُ يَوْمَ الْعِيَامَهُ وَمُوْزَانَ (أَيْ آثَمَ (الْحَدِيدَ) أَيْ إِفْرَأُ الْمَدِيدَ رَوَاهُ الطَّرْفَانِ (وَقَالَ مَلِكُهُنَّ أَنْ هَذِهِ كَلَّهُ
الْمَوْمِدَنِيْنِ ابْنَهُنَّ أَخْتَهُنَّ (مُحَلِّلَهُنَّ) فَعَلِمُهُنَّ الصَّفَاتِ وَفَرَّكَ الرَّذَائِلِ (وَالظَّفَرُهُنَّ) أَيْ أَرْسَاهُنَّ وَأَرْتَهُنَّ (بَاهُلُهُ)
أَيْ مِنْ نَسَائِهِنَّ وَأَوْلَادِهِنَّ أَفَارِبِهِنَّ رَوَاهُ التَّرْمِدِيُّ وَالْحَاكِمُ عَنْ عَائِشَهُ (وَقَالَ مَلِكُهُنَّ أَعْلَمُهُنَّ
وَنَبِرُو أَفَارِبِهِ (وَلَنَا خَيْرٌ كَلَاهُلِهِ) رَوَاهُ أَنْ جَانَ وَقَالَ عَلَى السَّلَامِ خَيْرٌ كَمُعَنَّهُ كَلَّهُنَّ وَرَأَيْخَهُ كَلَّهُنَّ
(وَزَوْيَ عنِ النَّبِيِّ مُصَلِّيَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى سَوَّهُ خَلَّيَ أَسْرَهُ عَلَى سَوَّهُ خَلَّيَ أَسْرَهُ عَلَى السَّلَامِ
مَلَّ بَلَانَهُ (فَلَذَّةُ اتْلَاهُ مَارِبَعَةُ أَمْرُهُ فَلَدَ مَاهِهِ وَوَلِيَهُ وَمُزْبَقِهِ جَدِّهِ وَمُبَرِّجِهِ
مِنْ أَنْسَافِ الْمَالِيَّاَلِبِلِ وَبَغْرِوْهُمْ وَرَلَهُ وَهَرَرِوكَانَهُ لَهُ خَيْسَانَهُ دَفَانَ تَقْنَعَهُنَّهُ تَعْدِيَلَهُنَّ
وَوَلَدُهُمْ مَالٌ وَكَانَ عَمَّاَنَهُ لَهُ كَافِرُهُلَّا وَكَافِرُهُلَّا وَكَافِرُهُلَّا وَكَافِرُهُلَّا فَلَرَنَهُلَّا فَلَرَنَهُلَّا فَلَرَنَهُلَّا
دَفَقَفَهُنَّ جَبَنَهُأَرَادَ فَسِيمَ مَثَلَّةُ الْمَلَائِكَهُ عَلَى أَيُوبَهُ لَعَذَنَهُ وَهَدَنَهُلَّا فَلَرَنَهُلَّا فَلَرَنَهُلَّا
عَفْرُجَدَهُ شَتَاكَرَهُ
مَالَهُ فَأَنْطَلَقَ وَجَمِيعَهُ عَفَارَتَهُ أَشَاطِينَ وَالْجَنِّ وَقَالَ لَهُمْ قَدْ شَطَلَتَهُنَّ عَلَى مَالِ أَيُوبَ وَقَالَ لَهُمْ لَعْفَرَتَهُنَّ
الْأَبَلِ وَرَعَاهَهُ فَأَحْزَفَهَا مَهْجاَهَا لِهِ أَيُوبَ فَوَجَدَهُمْ حَافِرَهُنَّهُ مَيَقْلَهُنَّهُ فَلَأَنْطَلَقَهُ أَحْرَقَتَهُنَّهُ
أَيْ أَيُوبَ الْمَدِيدَهُ مَوْعِدَهُنَّهُ مَوْعِدَهُنَّهُ مَوْعِدَهُنَّهُ مَوْعِدَهُنَّهُ مَوْعِدَهُنَّهُ مَوْعِدَهُنَّهُ
دَوْعَكَ لِحِمَدَهُ أَيْ عَلَيْهِ مَفَالِيَّهُ لِبَلِسَهُ سَلَطَنَهُ عَلَى وَلِيَهُ فَقَالَهُ أَنْطَلَقَهُ فَدَهَهُ لِهِ أَكَدَهُ
وَدَهَهُ لِهِ الْمَعْرُوفَهُ وَلِهِ عَلَيْهِمْ فَمَاتَهُمْ حَمَاءَأَيُوبَ وَأَخْبَرَهُمْ مَوْتَهُ وَلِهِ فَاسْتَغْفَرَهُمْ قَالَ سَلَطَنَهُ عَلَى جَسَدِهِ فَقَالَ

سلطان على حمده غرفه واسنه وعقله فذهب إلى أبواب فوجده ساجداً إلهاً من قل ووجه وفتح في مخربه
 فنفخه أفنعل منها يختده ووقد فتح لها طفارة حتى سقطت كلها محاكمها على سريره لخثنة ملء بالفارس
 وألمحارة فلم يزل يمحكها حتى فنظم عجسته وأنقذ فاخرج سجدة أهل القراءة وجعلوه على كناسة لهم وعملوا له
 هريراً وهريراً الناس كلهم الأزواد وحده الستة رسمحة فكانت محظى ما يصلحه وناية بالطعام وهرة ثلاثة الذين
 لم يأته بهم الموت فلما تلاه الموت أخذهم بغير حرج يلهمون ما يدعونه بأيديهم ساروا هادئين
 أمنوا ولم يتركوا أذنيهم • وروى ابن زجاجة إلى عمر رضي الله عنه شكر الله على زوجته فوقف شاهد ينتظره
 فسمع أمراً ثم انتقض عليه بسانها وهو ما كث لا ردة عليها فانصرف إلى جل عقالاً إذا كان عقالاً عمال
 أمير المؤمنين يفكفف على طرحة عمر فرأى أمير المؤمنين يناديه بـ «يا عارجتك» فقال يا أمير المؤمنين جئت أشكوك لك حقائق
 زوجي واستطالتها على فسمعت زوجتي بذلك فرجعت وقلت إذا كان هذا عمال أمير المؤمنين مع زوجته
 وكيف حال له هرب بأغنى أن اختطفت الحلق في مما على أنها طعاماً خنزير عتالة ثانية قرضاً
 لا ولدي وليس ذلك بوأجيب عليها وسكن قلياً ب้าน المرأة فما انتقم لها بذلك فقال الرجل يا أمير المؤمنين
 و بذلك زوجتي قال عمر فاختتمها بأغنى فاصدرمي مدة سيرة (ومن صدرت على سوء خلق وجهها أعطاها الله
 من الأحرشيل زراب آية أمراً فرعون) وهي بنت من أحرشيل وذلك أن موسى عليه السلام يغسل السعفة أخفت به
 آسة فلاتتن لفرعون ليعلمها قدر مدتها ورجلتها كلها أثراً ما بالصخرة فالمقالة
 الشمس فإذا أنصرف فرعاً فلأنه يحيط بالللانك وأمر فرعون بصلوة على كل عضو يحيط به كل عضو يحيط به
 إن لي بذلك تباين في الجنة فأقيمت البيت من ضرورة فعنها فافتقرت زوجها فالقت الصخرة على جسد لا روح
 فيه وبعد المأتم قال سيدنا (آبي العبيب) أي العبوب السيد (عبد الله الحداد) صاحب الطربة المشورة
 والأسرار الكثيرة فاضطلاع بعض أهل البلاد أن ذرته رسول الله إذا كان ذلك أشد له حبيب وإن كانت أشياء
 يقال لها تباين في حقوق الله تعالى كالصلة والفضل الشرف ذلك خاتم (والرجل الناقص
 في حقوقه) كالزينة (وليس في حقوق الله تعالى) أو قبل العرس فذلك خاتم (والرجل الناقص
 هو الذي يسكن على العرس) بآن تنسع في حقوق الله تعالى ولا يتسع في حقوق نفسه لا حكمه كأن بعض
 الصالحين لخ صالح زوجة كل سيدة خاتمة مقالة زوجته من هنا فقالوا يارب ندق يا فقايل زوجته
 جاءوا ياربته فقالت ذهب بمعيتك لاردة الله تعالى والنلت في سنته فلما هر كذا ذلك وإذا باخذه قد دخل الأسد حزمه
 حطب غير موصلى به فلم أنزل الحطب عن ظهر الأسد وقال له أذت بزارك الله فيك ثم أدخلته أناة بعد التسلم عليه
 والنتحب به بما طعمه ثم ورده وانصرف على غالية العجب من صبره عليها وعدم جوابه في سنته ثم جاء آخره
 في العام الثاني فدق الباب فقالت أمراً ثم مذاقلاً فاخذ زوج حملها زوج حملها زوج حملها زوج حملها
 زوجها وأمرته بانتظاره خاتمة وطالحه على ظهره وأدخله على شفاعة ملائكة عاصي الله تعالى
 تلك وهذه ومن حمل الأسد سخطه فقال بأغنى توقيت تلك الشفاعة كنت شاهراً على شفاعة فسخر الله تعالى
 على الأسد ليصري عليها ثم ترقحت أنا في راحمة معها فانقطع عن الأسد فاحتاجت أن أحمل الحطب
 على ظهري لا جل راحتي مع هذه الصالحة فلما ترک الزينة وهو يرمي بها
 وترك الإجابة إلى الفراش وأن يضرها على الخروج من المنزل بغير إذنه وعلى ضرها الولد الذي لا يعقل
 عندك كأنه أو على شئ أجبيه وعلى تزويج ثاب الزوج وأخذ لحنه وقوله الله يا حمار يا ملحد يا شهاداً قبل ذلك وعلى
 كشف وجهها بغير حرام أو تكلمها معه أجنبي أو تكلمها مع الزوج لسته إلا جنبي معرفتها أو اعطاها من بيته
 ما لم تجر العادة باعطائه وعلى امتناعها من الوصل وفي ضرها على ترك الصلاة ولو لأنها انتقم لها ضرها على ذلك
 إذا لم تفعل بالآخر (واعذر أنه) أي الشأن (فيتني) أي يطلب (للرجل أن يوصي أمر أنه) أي يأمرها وأن ذكر ما
 ويستعن بها وفي الحديث رحيم الله رجل قال يا أملاه مثلاً لكم مثلكم زكائمكم مستكتكم بتعميم بغير انك لعل أفاله
 بجمعكم معهم في الجنة (وأن ينفق عليها على قدر وسعها) أي طلاقه وفرونه (وان يستعمل طلها) فإذا أذته بان

يصر على ابنتها (و تلطّفها) بأن يداري بالمعروف فانه ناقصات عقله و دمن في الحديث ولو لا أن الله
 خسر لبرأة باباً أعلمكانت لاتساوى سكتها من زباد (وأن سلوكها استدلاً على غير) قال نظر من في غمدة الرابع ليس له
 ذرعة الله أستين يكتنفها أمر ماداً انت ببابها ليس من سقطها بآلامه إلا ما يكتنفها فربما يكتنفها
 ضررها على ترك الصلاة أي بل يقتصر على الامر كقاله عطية (وأن تعلمهات اعتنخ الدافع الدين من أحكام
 العماره) كالغسل من العيض والبنابة وكاؤضوء البضم (والجعف) أي من كل ما تتصل به فالذى لا بد من
 سقوط النساء عليه في العرض بيان الصلوات التي يكتنفها أنقطع دمها قبل المعرف بمقدار كمه عليه
 ارشاد النساء إليه في العرض بيان الصلوات التي يكتنفها أنقطع دمها قبل المعرف بمقدار كمه عليه
 فناء الظاهر والمعمر وإذا انقطع قبيل الصبح عقدار كمية قتليها فناء المقرب والقريب وهذا أقل ما أعلمه النساء
 كما في الأجزاء (والعبادات) أي فرضها وستنا من صلاة وركعه وصوم وتحجج فان كان الرجل فرقاً ما تعلمهها
 مفليس لها الخروج لسؤال العلماء وان قصر عمل الرجل ولكن ثابت عنفاني السؤال مما خارج بما جواه المفتي فليس لها
 الخروج فان لم يكن ذلك فلما خروج لسؤال بل عليها ذلك وتعني الرجل منها ومهما تعلمت ما هم من
 الفرائض عليها فليس لها أن تخرج إلى مجلس علم الأئمة ضياع (قال الله تعالى) في سورة التحرير (بأيتها الذين
 آمنوا) أيد أقرروا بالآيات (فَوَأْنَسَكَ وَأَهْلَكَنِ) أي من النساء والأولاد وكل من يدخل في هذا الاسم
 (ناراً) قال ثم جن القرآن سيدنا عبد الله (ابن عباس) في معنى ذلك (تفهوم) أي علوم شرائع الإسلام
 (وأذورهم) أي علوم محاسن الأخلاق وقيل أن أشد الناس إعذاناً يوم القيمة من سبهل مأهله (وعن) سيدنا
 عبد الله (ابن عمر) رضي الله عنهما (عن التهـ طـ لـ كـ لـ رـ اـ عـ) أي حافظ من مكتبة يصلح ما أتنـ
 هل حفظه فهو مطلوب بالعدل فيه والقيام بمحاله (ومسؤول عن رعيته) في الآخرة فان وفي ما عليه من الراية
 حصل له لخط الآذور والآطاله كل أحديهم بمحفظ في الآخرة (فالأمام) الأعظم أنا ناهي عن راعي فهو على
 عليهم (و) هو (مسؤول عن رعيته) هل راعي حقوقهم أو لا (والرجل راعي في دخله) أي زوجته وغيرها
 (و) هو (مسؤول عن رعيته) هل وفى ما عاشه أو لا (والرجل راعي في دخله) هل فاهم حقوقهم من كسوة ونفعه وغيره
 راعية في بيت زوجها يحسن تدبير المعشرة والنصح له والشفقة والأمانة وحفظ نفسها وماله وأطفاله (و)
 (رمي) (مسنة له عن رعيتها) هل قاتلت ما عاشه أو لا (والخادم راعي في مال سيدة) يحافظه والقيام بمحاله (و) هو
 (مسؤول عن رعيته) هل وفـ في ما عـاـشـهـ أوـ لاـ (فـ حـكـلـتـ رـاعـيـ وـ كـلـمـ مـسـؤـلـ عنـ رـعـيـتـهـ) وـ الـفـاءـ جـوـابـ شـرـطـ مـخـدوـلـ فيـ وـ دـخـلـ
 منـ رـعـيـتـهـ) هل وفي بذلك أو لا (فـ حـكـلـتـ رـاعـيـ وـ كـلـمـ مـسـؤـلـ عنـ رـعـيـتـهـ) وـ الـفـاءـ جـوـابـ شـرـطـ مـخـدوـلـ فيـ وـ دـخـلـ
 فيـ هـذـاـ السـوـمـ الـمـنـفـرـ الذـيـ لـازـمـ كـلـ مـنـ يـعـدـ مـنـ الـأـمـرـاءـ حتىـ يـعـمـلـ الـأـمـورـاتـ
 وـ يـعـتـنـيـتـ النـبـاتـ رـوـاهـ الـأـمـامـ أـهـدـ وـ الـبـخـارـيـ وـ مـسـلـ وـ أـبـوـ دـاـرـ وـ الرـمـدـيـ (وـ قـالـ مـلـ كـلـ اللهـ أـللـهـ) مـنـ صـوبـ
 بـفـعلـ حـذـوـفـ وـ جـوـيـ الـجـوـودـ التـاكـيدـ أـيـ أـتـقـواـ اللهـ (فـ الـنـسـاءـ فـ اـنـتـنـ مـاـنـاتـ عـنـ كـفـلـ بـأـنـ يـعـتـنـيـتـ
 وـ لـمـ يـعـلـمـهـ) أـيـ أـمـرـ الدـنـ (فـ قـدـ حـانـ اللهـ وـ رـسـولـهـ) وـ كـانـ أـخـرـ ماـصـيـ بـيـارـ سـوـلـ اللهـ مـلـ كـلـ
 لـذـنـ أـوـ مـدـيـ عـنـ مـعـيـتـهـ لـتـائـهـ وـ خـوـيـ كـلـهـ وـ هـيـ قـلـهـ مـلـ كـلـ الصـلاـةـ وـ مـاتـلـكـ أـعـانـكـ لـأـشـكـلـ فـوـقـهـ مـنـ الـأـسـاءـ
 طـفـقـونـ شـيـءـ اللهـ فـ الـنـسـاءـ فـ اـنـتـنـ عـوـنـ أـيـ أـسـرـ أـفـيـ أـيـ دـيـكـ أـخـذـ عـوـنـ بـأـمـانـ اللهـ وـ أـسـتـحلـ فـرـجـهـ بـكـلـهـ
 اللهـ (وـ قـالـ تـعـالـيـ) فـ سـوـرـةـ طـهـ (وـ أـمـرـ مـلـكـ) أـيـ أـهـلـ بـيـتـكـ وـ أـهـلـ دـيـنـكـ أـيـ أـنـسـاعـ (بالـصـلاـةـ) أـيـ
 الصـلـوـاتـ الـمـنـسـ (وـ رـوـيـ) عـنـ النـيـ مـلـ كـلـ أـنـتـلـ أـنـتـلـ أـنـتـلـ سـبـحـانـهـ وـ تـعـالـيـ أـهـلـ دـيـنـ أـهـلـهـ (ـ أـهـلـهـ)
 وـ بـقـالـ أـوـلـ مـاـتـلـقـيـ رـاـجـلـ ثـوـمـ الـقـبـامـةـ ذـاهـلـ وـ أـرـلـادـ وـ بـقـلـونـ بـارـبـاـ خـذـلـ أـشـفـقـنـاـ مـنـ هـذـاـ الرـجـلـ فـانـهـ
 بـعـلـمـنـ أـمـرـ دـيـنـ وـ كـانـ بـطـعـنـاـ الـحـرـامـ وـ رـجـنـ خـلـأـ نـعـلـمـ فـقـرـبـ عـلـ كـبـ الـحـرـامـ حـقـ يـتـجـرـدـهـ ثـمـ بـذـهـ بـهـ
 إـلـيـ الـبـرـانـ كـذـافـ الـجـوـاهـرـ الـشـيـءـ أـيـ الـبـثـ الـسـمـرـ قـنـدـيـ

﴿الفصل الثاني في حقوق الزوج﴾ الواجهة (على الزوج)

(قال الله تعالى) في سورة النساء (الراجـلـ قـوـمـ عـلـيـ النـسـاءـ) أـيـ مـسـطـونـ عـلـيـ تـأـمـنـ (عـاـفـلـ اللهـ) بـ
 (يـعـفـهـ) أـيـ الرـجـالـ (عـلـيـ بـعـضـ) أـيـ النـسـاءـ (وـ مـاـنـقـوـاـ) أـيـ عـلـيـهـ (مـاـنـ مـاـنـ) فـ يـكـاـجـهـ كـالـمـرـ وـ النـفـقـةـ

قال المفسرون بعض الرجال علية من وجوه كثيرة حقيقة وشزعية في الأول أن عذ لهم وعلوهم أكثراً
 وقولهم على الأعمال الشاقة أصر و كذلك القترة والكتابة غالاً والقروسطة وفيهم العلام والامة الباري
 والصغير والجهاز والاذان والخطبة وال الجمعة والاعتكاف والشهادة في الحدود والقصاص والنكعة
 ونحوها وزاد العزف والتقصيف وتحمل الدية والرجمة وعد الأزواج والبهم
 والانتساب ومن الثاني خطبة المهر النفقة وحوماً كذلك في الرواجر لابن حجر (فالصالحة فاتنات)
 اي بطبعات لا زواجهن (حافظات للغس) اي لما يحب عليها حفظه اي حال غيبة ازو اجي من الفروع
 وأموال الزوج وبيته وامتعاته (ما يحفظ الله اي تحفظ اهلن وتفقه لهن او باوصيه منه تعالى عليهن
 او ينعيهن عن الخلافة وعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قاتل رسول الله صلى الله عليه وسلم خير النساء امرأة
 اذا نظرت اليها سرت وان أمرتها اطاعتك وان غبت عنها حفظتك في مالك ونفسها (ولالله صحفاؤن) اي
 تظلون (شوزهن) اي يغضبن لكم ورفع آنسهن عليكم تكريداً (فلا يغتر منكم) اي تغدوهن الله وهو معدن دوب
 كان يقول الرجل لزوجته انتي انتي الله في الحق الواجي على عليك وأحدري العقوبة ويتكل الشور سقط النفقة
 والقسم وذلك بلا حجر ولا ضرب فلم يكره عذراً أو توب عما جرى منها غير غدر وستحبه شأن بذلك لها
 ما في الصبحين من قوله تعالى اذا اتيت المرأة هاجرة فراش زوجها منهن الملاذ حتى تضمن ونافى الترمذى
 من قوله تعالى ايمان امرأة كانت وزوجها زاراً من عندها دخلت الجنة كما في شرح النهاية على الغایة (والحر وهن
 في المضاجع) اي اعتزلوه من في الفراش دون المحر في الكلام ولا يضرها إلا في المحر اثر اظهاره في قاد
 النساء (واضر وهن) اضر بالغير مرح ان افاد الضرب والافلاضرة ولا يجوز فالضرر على الوجه
 والمالك بل يضر بضرب العزير والا ولهم العقوبة خلاف ولهم العقوبة لا يضر به
 للنادين مصلحة له وضرب الرجل لزوجته مصلحة لنفسه تحمل نفسه تحمل الشور عدم التحقق
 والمحجر على التتحقق من غير تكرر والضرر على ما اذا تكرر الشور هو ما صححته ارأفي لكن محظوظ النوى
 متجر اضر بالغير ان افاد الضرب وقدر الامانة على حفظه فلان نشرن
 حفاظه على كل ما تلوكوا به
 حفاجي وفقر في المضاجع واضر وفقر في اغافر لحقتى علمن وخرج بالعلم بالشور
 ما اذا ظهرت امامته اياها يقول كان صارت بحسبه بكلام خشن بعد ان كان عذله واما بفعله كان بجد منها
 اعراضاً وغيساً بعد تنقض وطلقة وجد فان يعظها بالامر وباصر (فإن قعكم) فيما اراد منهن (فلا
 تغوا) اي طلبوا (عليين شيشلا) اي طر يقال على ضر هن كل تو بخون من على ما ماضى فعنجر الامر الى الغرب ويهد
 عا الخصم بل اجعلوا اما كان منهن كأن لم يكن فان كانت من الذنب من لاذت له و قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 من صر على خلق زوجته اعطيه السلام من الاجر والله اب ومن صدرت على خلق
 زوجها اعطيها الله تعالى ايجي من صدر اخيه من صدر اخرين (فلا ينفعه ما ينفعه من اخرين) اياها
 الرحمة و ملائكة العذاب ومن صر على اذيه زوجها اعطيها الله تعالى ثواب اسيه ومرى ثم بنت عمران كذلك في
 الجوهر للسمير قندي (وقال صلى الله عليه وسلم ايمان امرأة كانت وزوجها عندها ارض دخلت الجنة اي مع السبعين
 اي مع اثناء بعشر المأمورات ونجات المنيات وابن ماجد والحاكم عن أم سلدة (وقال صلى الله عليه
 وسلم اذا صلت المرأة خمسها) اي المكتوبات المتن (وصامت شهرها) اي رمضان غير أيام الحبض والنفاس
 ان كان (و حفظت فرجها) اي من وطه غير حلتها (و اطاعت زوجها) اي في غير معصية (فيل لها دخل الجنة
 من ابي اب الجن شئت) او ذلك لا يك امها رواه امام أحمد (و جات امرأة الى التجار صلى الله عليه وسلم وقالت
 يا رسول الله انا و اندية النساء) اي رسولهم (اليك) علاسلك عن نصبهن من الجهاد (هذا الجهاد كنه الله)
 اي اوثقها (على الرجال فان مستقتوها) تشديد اليم المفترحة مني للجهول اي ان اصحابهم المجزي حرجوا
 اي اثروا اوطاناً عظيماً وان قلوا في الجماد (كانوا احياء عند ربيهم) اي ذوي زل منهن و زوجي ان الله تعالى
 بـ ٢٠٣ جـ ٢ صـ ١

يَقْلُعُ عَلَيْهِمْ وَيَقُولُ سَلَوْنِي مَا شِئْتَ فَقَوْلُونَ يَارَبَّنَا كَفْ سَأْلَكَ وَنَحْنُ نَسْرَحُ فِي الْجَنَّةِ فِي أَيْمَانِنَا فَلَمَّا رَأَوْنَا
 أَنَّ لَا يَرَكُمْ أَنْ يَسْأَلُوا أَشْتَاهَدُوكُلُّ اسْتَهَدَكُلُّ أَنْ تَرَدَّ أَرْبَابُ أَنْ جَسَادَنَا فِي الدُّنْدَنَقْتَلُ فِي سِيدَكُلُّ وَذَلِكُ
 مُلْكَارُوْ أَمِنَ النَّعْمَ (بِرْزَقُونَ) أَيْ مَنْ بَارَ الْجَنَّةَ (روى ابن عباس أَنَّ مَلِكَةَ قَالَ أَرْوَاحُ الشَّهِدَاءِ فِي مُحْوَافَ
 طَهُورُ خَفْرُ زَوْدَهَا زَهَارُ الْجَنَّةِ وَمَا كُلُّ مَنْ بَارَهَا وَنَوَّا إِلَيْهِ الْقَادِيلَ مُعْلَقَةً فِي ظَلَلِ الْعَرْشِ (وَنَحْنُ مَعَاشُ النَّسَاءِ
 نَقْوَمُ عَلَيْهِمْ) أَيْ الْجَهَدَةِ وَنَعْنَمُهُمْ عَلَى مَلْهُوكِهِ قَوْلُونَ يَعْبِدُونَا وَجَلَّهُمْ قَوْمُ جَهَرٍ وَفُوكَهُ عَقَائِدُ مُنْصُوبَ
 عَلَى الْأَخْصَاصِ أَيْ أَخْفَنُ مَعَاشَ السَّامَاءِ فَالَّتِي مِنْ ذَلِكَ (قالَ)
 رَسُولُ اللَّهِ مُلِكُوكُلُّ أَبْلَغَنِي مِنْ لَقِيَتِ النَّاسَ أَنْ طَاعَةَ الزَّوْجِ وَأَغْرِيَ أَنْجَعَهُ (يَعْدُلُ ذَلِكَ) أَيْ عَمَائِلِ
 الْجَهَادِ وَيَقْرُمُ مَعْلَمَةً (وَفَلِلُ مَنْكُنْ مِنْ بَعْلِهِ) أَيْ طَاعَةَ الزَّوْجِ وَالْأَغْرِيَفُ بِحِفْظِ رَوَاهُ الْبَلَازُ وَالْطَّبَرَانِيِّ
 قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ السَّمَاءِ الرَّجُلُ نَصَبَ مَا كَتَسَنَ أَيْ الْجَالُ ثُوَّاتُ سَبِيبِ
 مَاعِلَوْ أَفْنَ الْجَهَادِ وَالنَّسَاءِ نَوَّا بَمَا كَتَسَنَ مِنْ حَظَّهِ لِلْمَلَكِ الْمَلِكِ الْمُكَفِّلِ
 فِي الْأَجْرِ فِي الْآخِرَةِ سَوَامِيَّ وَذَلِكَ أَنَّ الْحُسْنَةَ تَكُونُ بِمُعْتَنِيَّ مَنْ أَنْهَا تَسْتَوِي فِي ذَلِكِ الْجَالُ وَالنَّسَاءِ وَفَضْلُ الْجَالِ
 عَلَى النَّسَاءِ أَهْلَهُوَ فِي الدِّينِ كَذَا قَالَهُ الْشَّرِيفُ فِي تَفْسِيرِهِ (وَكَانَ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ شَرِّ خَصَالِ الْجَالِ) أَيْ
 صَفَاتِهِمْ (خَيْرُ خَصَالِ النَّاسِ التَّخَلِّ) بِفَتْحِ الْبَاءِ وَالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ أَوْ ضَمِّ وَسْكُونِ وَمُوْمَنَةِ السَّائِلِ أَمَّا فَضْلُ
 (وَالْأَزْهَرِ) أَيِ الْأَبْجَعَاتِ بِالنَّفْسِ (وَالْجَنَّنِ) أَيِ ضَعْفَ الْقَلْبِ (فَإِنَّ الْمَرْأَةَ أَكَانَتْ مُخْلِلَةً لِحَفْظِ مَاهِلَ وَمَالِ
 الْأَرْأَدِيَّ خَافَتْ (مِنْ كُلِّ شَيْءٍ فَلِمَ عَزَّزَهُ مِنْ يَهْتَهَا) أَيِ تَحْمِلُتْ (تَوَاضَعَتْ الْقَيْمِ) أَيِ الظَّفَوْنَ
 (خَيْفَيْسِيَّةِ مِنْ زَوْجِهَا) وَقَالَ دَادُ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْمَرْأَةُ السَّوَاءُ عَلَى بَقْلَهَا كَمِيلُ التَّقْمَنُ عَلَى السَّبِيعِ الْكَبِيرِ
 وَالْمَرْأَةُ الصَّيَالَةُ كَلَّاتِ الْمَرْصَعُ بِالْذَّهَبِ كَلَّارُ أَمَّا فَرَتْ عَنْهُ بَرْقَنَهَا (وَبَنِيَ أَيِ بَلْطَلَهُ مَا (أَنْ تَعْرَفَ أَنَّهَا
 كَالْمَلْوَكَةِ) أَيِ الْأُمَّةِ (لِلزَّوْجِ) وَكَالْأَسْرَارِ الْعَاجِزِيِّ بِدِ الرَّجُلِ (فَلَا تَتَصَرَّفُ) أَيِ تَنْقِعُ (فِي شَيْءٍ مِنْ مَا لَهُ الْإِبَادَهُ)
 أَيِ الزَّوْجِ (بِلِّيَّ قَالَ جَمَاعَهُ مِنَ الْعَلَمَاءِ إِنَّهَا لَا تَتَصَرَّفُ أَيْهَا مَا لَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ لَأَنَّهَا كَالْمَحْجُورَةِ لَهُ أَيِ الْأَنْ
 الْأَرْقَزُوْ جَهَادُ الْمَنْوَعِ مِنْ تَصْرِيفِ الْمَالِ إِلَّا جَلَّ الْقَرْيَ مَاءِ (وَيَجْبُ عَلَى الْمَرْأَةِ ذَوَامُ الْجَيَاهِ مِنْ زَوْجِهَا)
 وَفَلَهُ الْمَارَادَهُ (وَغَصْنُ طَرَفَهَا) سَكُونُ الْأَرْأَدِيَّ أَيِ خَفْفَنَهَا (رَقَادَمَهُ وَالْطَّاعَةُ) أَيِ لَزُوْجَهَا (لَا مُرَدُّ
 وَالسَّكُوتُ عَنْ كَلَّاهُ وَالْقَاعِمُ عَنْ دَقَدَوْهُ) أَيِ مُجْهِهِ مِنَ السَّفَرِ (وَخَرْوَجُهُ) أَيِ مِنَ الْمَنْزِلِ وَأَطْهَارِ الْأَحْتَاهُ
 هَذِهِ الْقَرْبُ وَأَطْهَارُ السَّرُورُ وَهَذِهِ الرَّوْقَيَّهُ (وَعَزِّ مِنْ نَفْسَهَا) أَيِ الْأَطْهَارُ مَا (لَهُ) أَيِ الزَّوْجِ (عِنْدَ) أَرْوَادَهُ (النَّومُ
 وَالْتَّغْلُرُ) أَيِ طَنَتِ الْأَعْقَلِهِ (وَتَهَسَّدَهَا الْفَمُ) أَيِ تَهَسَّدَهَا الْفَمُ (عِنْدَ غَسَّهُهُ)
 (وَدَوَامِ الرَّبَّنَةِ) مُخَضَّرَهُ وَتَرَكَهُ (أَيِ الرَّبَّنَةُ) قَالَ أَلَا أَصْمَعِي رَأِيَتِي فِي الْلَّادِيَهُ
 أَمْ أَقِعْلِيَّهُ فَقَعَ أَحْرَرَ وَهِيَ مُخَعَّنَهُ وَيَدِهَا مُخَعَّنَهُ فَقَلَتْ مَا يَأْتِدُهُ هَذَا مِنْ هَذَا قَالَتْ مِنْ
 بَعْرُ الطَّوْلِيَّ بِالْأَنْجَارِ بِالْأَنْجَارِ بِالْأَنْجَارِ بِالْأَنْجَارِ بِالْأَنْجَارِ بِالْأَنْجَارِ بِالْأَنْجَارِ
 حَفَلَمَتْ أَنَّهَا أَمْرَأَةَ صَالَّهُمْ كَمَا زَوْجُهُنَّهُ (وَنَرَكَ الْخَانَهُ لَهُ عَنْدَ غَسْتَهُ فِي فَرَاشَهُهُ وَمَالَهُ) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 لَا يَحْتَطُهُ أَنْ تَقْطِعَ مِنْ بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ إِلَّا الرَّغْبَهُ مِنَ الْعَلَامِ الذَّي تَخَافُ فَسَادَهُ فَانْ أَطْعَمَتْ عَنْ رِضَاهُهُ
 لَمَكْتَلُ أَجْرِهِ وَإِنْ أَطْعَمَتْ بِغَيْرِ أَذْنِهِ كَانَ لَهُ الْأَجْرُ وَعَلَيْهَا الْوَزْرُ (وَأَكْرَامُ أَهْلِهِ) أَيِ الزَّوْجِ (وَأَقْارِبِهِ)
 وَلَوْ بِالْكَلَامِ أَجْبَلَ (وَرَوْيَهُ الْقَلِيلُ مِنْهُ) أَيِ الزَّوْجِ (كَثِيرًا) وَقَوْلُ فَهُلْ بِالشَّكْرِ وَرَوْيَهُ حَالَهُ بِالْفَضْلِ
 (وَأَنَّ لَمَنْعَنَهُ نَفْسَهَا) مِنْهُ (وَإِنْ كَانَتْ عَلَى طَهَرِهِ تَقْبِيَّ بِفَتْحِ الْقَافِ وَالْأَمِّ أَيِ سَرِيجِ الْمَعِيرِ وَذَلِكَ إِذَا كَانَ
 الْقَنْعُ مُخَالِفُ غَيْرِ الْمَبَاحِ كَوْطِهِ حَافِضُ أَوْ قَسَاءَ قَبْلِ الْفَسْلِ وَأَوْ بَعْدَ افْتَعَلِ الْبَعْضِ عَنْ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 وَقَالَ عَبَّارُ عَبَّارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَأَنْ أَرْجَلَ
 لِلَّهِ قَاماً وَنَهَارَهَا صِيَاماً وَدَعَاماً زَوْجَهَا إِلَى فَرَاشَهَا وَتَأْخَرَتْ عَنْهُ سَاعَهُ وَاحِدَهُ جَمَاتُ يَوْمِ الْقِبَامَهُ

سَعَتْ بِالسَّلَاسِلِ وَالْأَغْلَالِ مَعَ الشَّاطِئِينَ إِلَى أَسْفَلِ سَافِلِنَ وَبِحَرَمِ وَطَهِ زَوْجِهِ بِعُصْرَةِ أَجْنِيْ أَوْ
 أَجْنِيْهِ وَيَسْتَعْثِيْ لِلْجَمَاعِ إِذْنَهُ بِإِنْدَامِ اللَّهِ تَعَالَى وَيَقُولُ قَلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ أَوْ لَا يَكْتَبُ وَلَا يَهْلِكُ وَيَقُولُ بِاسْمِ
 اللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ اللَّهُمَّ اجْعَلِ النَّفْعَةَ ذَرَرَهُ طَبَّةَ إِنْ كَنْتَ فَدَرَرْتَ أَنْ تَغْرِيْ ذَلِكَ مِنْ صَلَّى وَقَالَ عَلِيِّ السَّلَامَ
 لَوْ أَنْ أَحْدَكَ إِذَا أَنْتَ مَلَكَ الْهَمِ جَنْبَتِ الشَّيْطَانِ وَجَبَتِ الشَّيْطَانِ حَمَارَتِ فَتَّا فَانَّ كَانَ كَانَ بِيْنَهَا وَلَمْ يَعْتَرْهُ
 الشَّيْطَانِ وَإِذَا قَرِنَتْ مِنَ الْأَزْلِ الْأَزْلِ فَقَلَّ فِي نَفْسِكَ وَعَرَكَ شَفَقَكَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي حَقَّ مِنَ الْمَاءِ شَفَقَهُ نَسَّا
 وَصَفَرَهُ وَكَانَ كَرْبَلَةَ قَدِيرًا وَيَنْهَى عَنِ الْقَبْلَةِ وَلَا يَسْقِلُهَا بِالْوَاقِعِ أَكْرَامَ الْقَبْلَةِ وَلِمَنْتَقِهِ أَهْلَهُ بَنْبُوبَ
 (وَأَنْ لَا تَصُومَ) أَيْ تَطْلُرُ عَيْنَهُ عَرْفَةَ وَعَاشُورَاهَ (إِلَى الْأَبَدِنَهُ) فَانْ قَلَّتْ بَجَاعَتْ وَعَطَشَتْ وَلَا تَقْلِيلَ الصَّوْمِ مِنْهَا
 (وَأَنْ لَا تَخْرُجَ مِنْ بَيْنَهَا إِلَى الْأَبَادِنَهُ فَانْ فَلَتْ) بَأْنَ خَرَجَتْ بَغِيرَ أَذْنِهِ (الْعَنْتَابِ الْمَلَانَكِ) أَيْ مَلَانَكَ السَّمَاءِ
 وَالْأَرْضِ وَمَلَانَكَ الْأَرْحَمَةِ وَمَلَانَكَ الْمَذَادِ (حَقِّ تَوْبَهِ) أَيْ الْمَرْأَهِ (أَوْ تَرْجِعَهِ) أَيْ إِلَيْهِ (وَإِنْ كَانَ) أَيْ
 الرَّوْجِ (ظَالِمَا) تَمَنَّ خَرْوَجَهَا فَأَنْ خَرَجَتْ بَادِنَهُ فَعَنْهُ
 وَالْأَسْوَاقِ مُحْتَرَمَهُ مِنْ أَنْ سَبِعَ غَرَبَتْ قَسْرَهُ أَوْ بَعْرَفَهُ شَخْصَهُمَا وَلَا تَعْرِفُ إِلَى صَدِيقِهِمَا وَلَمْ يَعْلَمْنَ ذَلِكَ
 الْمَذَكُورَ أَنَّهُ يَحْبُبُ وَلَجُوْبَهَا تَدَاعِيْ الْمَرْأَهِ إِنْ تَخْرُجَتْ بِهَا زَوْجَهَا وَمُجْتَنَّتْ سَخْطَهُ مَا مَكَنَهُ (حَكَاهَةَ قَالَ
 عَبْدَ اللَّهِ الْأَوْلَى أَسْطَى رَأَيْتَ إِمْرَأَهُ عَلَى عَرْغَاهِ وَهِيَ تَقُولُ مِنْ بَهْدِ اللَّهِ فَلَا مُضْلَلَ لَهُ وَمِنْ مُضْلَلَهُ لَهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ فَعَلِمَتْ
 أَنَّهَا مُشَاهِدَهُ فَقَلَّتْ أَنَّهَا الْمَرْأَهُ مِنْ أَنْ أَقْلَى قَالَتْ سَعْيَانَ الَّذِي أَسْتَرَى تَعْدَدَ لِلَّهِ مِنَ الْمَسْجِدِ
 الْأَقْصَى فَعَلِمَتْ أَنَّهَا مِنَ الْمَقْدِسِ فَقَلَّتْ مَا الَّذِي يَهْمِيْهُ بَلْ قَالَتْ وَلَهُ عَلَى النَّاسِ حَجَّ الْبَيْتِ مِنْ أَسْتَطَاعَهُ بَلْ
 فَسِيلًا فَقَلَّتْ أَنَّهُ زَوْجُهَا قَالَتْ وَلَا تَنْقِقْ مَالِيسِهِ لَكَ بِهِ عَلَمَ فَقَلَّتْ أَنْزَكِنَ بَعْرِيْهِ قَالَتْ وَهَمَانَفَلُوا مِنْ خِيرِ
 يَعْلَمُ اللَّهُ فَلَمَّا أَرَادَتِ الرَّزْكَوْبَ قَالَتْ قَلْ لِلْبَلْوَمِينَ يَعْصُمُهُ مِنْ أَبْصَارِهِمْ فَأَعْرَضَتْ عَنْهَا فَلَمَّا رَكِتْ قَلَّتْ مَا
 رَاسِكَ قَالَتْ وَإِذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مِنْهُمْ فَقَلَّتْ هَلَكَ أَوْ لَادَ قَالَتْ وَوَصَيْ بَهَا أَرْهَمَهُ سَنَسَهُ وَيَعْرُبَ فَقَلَّتْ
 أَنْهَا أَهْلًا أَوْ لَادًا فَقَلَّتْ مَا أَهْمَاهُمْ قَالَتْ وَلَكَمْ أَهْمَاهُمْ قَالَتْ أَنْجَلَهُكَ خَلْفَهُ
 فِي الْأَرْضِ فَقَلَّتْ فِي أَيِّ مَوْضِعِ أَطْلَاهُمْ قَالَتْ وَعَلَامَاتِ وَبَلَاجِمَاتِ وَبَلَاجِمَهُمْ مِنْهُمْ فَقَلَّتْ أَنْهِيَّهُ الْرَّكَتْ فَقَلَّتْ
 يَارِيمِ الْأَنَّا كَلَنَهُ شَأْ قَالَتْ أَنْ نَذَرْتَ لِلْحَمْدِ سَوْ مَاقْنَاتَا وَكَنَنَاهُمْ وَرَأَوْ مَا مَكَنَهُ (حَكَاهَةَ قَالَ
 بُورَقَمْ هَذِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ إِلَيْهِ فَسَأَلَهُمْ عَنْهَا قَالُوا إِنَّهَا مُشَاهِدَهُ مَنْذُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ وَقَدْ نَذَرْتَ أَنْ لَا تَنْتَكِلَ إِلَى الْقَرْآنِ
 فَمِمْ بَعْدَ ذَلِكَ رَأَيْتَهُمْ يُكَوِّنُونَ فَسَالَهُمْ قَالُوا إِنَّهَا فِي التَّرْعَهِ فَدَخَلُتْ وَسَالَتْهُمْ حَمَّهُنَّا لِلْمُرْتَ
 بِالْحَقِّ فَلَمَّا مَاتَ رَأَيْهَا تِلْكَ الْلَّيْلَهُ فِي الْمَنَامِ فَقَلَّتْ أَنْزَنَعَهُ قَالَتْ أَنْ التَّقِينِ فِي جَهَنَّمِ وَنَفِرَهُ مِنْ مَقْدَدِ صَدَقِ
 مَلِكِ مَقْدَنِيْرِ (وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِسَعْيَفَهُ لِلْمَطْعَهِ لِزَوْجِهِ الْعَلَيْهِ) جَمَعَ طَائِرَ مَثَلَ
 صَاحِبِ وَحَبْيَ وَرَاكِبِ وَرَاكِبِ (فِي الْهَوَاهِ وَالْحَتَّانِ) جَمَعَ حَوَّيْتِ وَهُوَ الْعَظِيمُ مِنَ الْسَّمَكِ وَلَعِنَ الْمَرْأَهُ عَمَّ
 (فِي السَّمَاءِ وَالْمَلَانَكَ فِي السَّمَاءِ) وَالشَّمَسِ وَالقَمَرِ (مَادَمَتْ أَيْ مَدَهْ دَوَاهِمَا) (فِي زَوْجِهِ) (حَكَاهَةَ
 كَانَ بِعِنْدَهُ رَجُلٌ مَنْزَقَجَ بِأَيْدِيهِ وَكَانَ قَدْ عَادَهُمَا أَنْ لَا يَتَزَوَّجَ عَلَيْهَا تَحْمَاهُهُ فِي بَعْضِ الْأَيَّامِ امْرَأَهُ الَّذِي دَكَاهُ
 وَسَالَتْهُ أَنْ يَتَزَوَّجَ بِهَا فَأَخْرَجَهُ مَعَ ابْنَهُ عَمِهِ فَرَضَتْهُ مِنْهُ فِي كُلِّ جَمِيعِهِ مَا فَتَزَوَّجَهَا وَاسْتَمْرَ عَلَيْهِ ذَلِكَ
 هَمَانَهُ أَشْهَرَ فَانْكَرَتْ عَلَيْهِ بَنْتُهُ عَمِهِ وَأَرْسَلَتْهُ حَارِبَتِهِ تَسْتَنْظِرُهُ إِنْ بَذَهَ فَدَخَلَتْ بَنْتُهُ فَسَالَتْهُ عَنْهُ
 حَمِيرَهُ أَنْ قَالَوا قَدْ تَزَوَّجَ فَأَخْبَرَتْهُ أَجْلَارِيَهُ مَسْدِتَهَا بِذَلِكَ فَقَالَتْ لَا تَخْرِيَهُ سَادَهُ فَلَمَّا مَاتَ إِلْ جَلَهُ رَسْلُ
 بَنْتِهِ حَمِيرَهُ بِجَمِيسَانَهُ دِيَنَارَ وَقَالَتْ إِذْهِي إِلَى زَوْجِهِ وَقَوْلِي عَظِيمَهُ أَنْجَلَهُ كَيْ فَلَانَ فَانَّهُ مَاتَ وَزَكَ
 هَمَانَهُ أَلَافَ دِيَنَارَ مَسِعَهُ لَا يَهُ وَأَفْتَ بَيْنِي وَبِيَنِكَ فَلَمَّا أَخْرَجَهُ بِذَلِكَ حَمِيرَهُ طَاوِرَهُ وَقَالَتْ إِذْهِي أَلَيْهِ
 دَرْلُونَغَ اِيدِرَهُ دِيَنَارَ كَيْ تَسْتَوِي كَوْرَهُ إِنَّهُ لَمَّا حَمِيرَهُ مَهَ كَيْ جَارِهِنَ سَيَرَهُ
 بَنْتِهِ عَمِهِ فَإِذَا فَهَا بِرَاهَهُ لَهُ مِنَ الصَّدَقَهِ وَلَمْ تَأْخُذْهُ مَهَا شَيْئًا (وَإِيْمَهُ أَمَرَهُ وَعَصَمَتْ زَوْجَهُ فَعَلِيَّهَا لِعَنَهُ اللَّهُ
 وَالْمَلَانَكَ وَالنَّاسَ أَعْمَنَ) وَقَالَ عَلِيَّ بْنَ أَيْ طَالِبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يَقُولُ لَوْ أَنْ أَمَرَهُ جَعَلَتْ أَحْدَى بَنَتَهَا سَوَاهَا وَالْأَخْرَى مَسِعَاهَا وَمَسِعَهَا لِزَوْجِهِ وَلَمْ يَرْضَهُ عَنْهَا كَانَتْ

يوم القيمة مع اليهود والنصارى وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه سمعت رسول الله ص يقول أعا
 إمرأة دعاهما زوجها إلى فراشه فسألت به حتى ينام فهي ملعونة (وأيضاً امرأة يكلعت) أي عبشت (في وجه
 زوجها في سخط الله إلى أن تصالحة وستره منه) أي نطلب رضاه وقال عبد الرحمن بن عوف رضي الله
 عنه سمعت رسول الله ص يقول أيا امرأة عشت في وجه زوجها الأفاقت من قبرها مسورة الوجه
 (وأيضاً امرأة خرجت من دارها بغير إذن زوجها لعنها الملائكة حتى ترجع) أي إلى بيته وقال عثمان بن
 عفان رضي الله عنه سمعت رسول الله ص يقول أيا امرأة من بيت زوجها بغير إذنه إلا لعلها
 كل شيء طلعت عليه الشمس حتى الظهر في الحر (قالت) أم المؤمنين (عائشة) رضي الله عنها يا مبشر النساء
 لو تعلمون بحق أزواجكن عليكم جعلت المرأة منكم تمسع الغار عن قدسي زوجها يخترق وجهها (أي بعض
 لدره غرمه بشر النساء وجهاً في الصحاح وحر الوجه بضم الحاء مابدا من الوتحة وروى الزبار عن عائشة أنها قالت سألت
 رسول الله ص أرأى الناس أعظم سعفا على المرأة قال زوجها قلت فاي المرأة أعظم سعفا على الرجل قال أمه
 (وقال ص أنا نلاطفة فلا يقل عالم الله لهم صلة) أي لا يثنهم عليهم (ولاترفع لهم إلى السماء حسنة العبد) وكتنا
 الأمة (الأبق) أي الها رب بلا عذر (من سيده حني ورجع) وهي رواية حني وبنعالي موالله (والمرأة السخط
 عليها زوجها) لحو شوز (حتى يرضي) عنها زوجها (والسكنان) أي التكبيدي سكرد (حتى يصحو) من
 سكره رواه ابن خزيمة وأبن حبان وابن البيهقي عن جابر (وقال ص إذا قالت المرأة لزوجها ماريت منك
 سخراً فقدم خط عملاً) أي إذا انكرت ما تقدم له من الإحسان فتجازى باطلاله علينا أي يجزي مانها
 سخراً
 من رحمته يوم القيمة (وقال ص أيا امرأة سالت زوجها الطلاق من غير مانس) بزيادة مالها كيد
 أي من غير شدة حاجة إلى ذلك وقال ابن رسلان ص لأن تختلف أن لا تقدر حدود الله فيما يحب على من
 حسن الصحبة وجليل العشرة لذكر اهتماله أو بيان بضارها (غفران) أي منوع (عليها أحلا الجننة) رواه
 الإمام أحمد وأبوداؤة والترمذى وأبن حبان وأبن ماجه وأبن عثيمين ص عثيمين سعفان
 قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه سمعت رسول الله ص يقول إذا قالت المرأة لزوجها طلاقه جات
 يوم القيمة ووجهها الألم فيه ولسانها خارج من قفاماً وهو إلى قعر جهنم وإن كانت تصوم النهار
 وتقوم الليل دائمًا (وقال ص إن الله لا ينظر إلى امرأة لا شكر لها زوجها) وقال ص لا ينظر الله تبارك
 وتعالى إلى امرأة لا شكر لها زوجها وهي لا تستغنى عنه وقال أبو هريرة رضي الله عنه سمعت رسول الله ص
 يقول لو أن للمرأة من المال مثل ملك سليمان بن داود عليهما السلام وأكله زوجها مات ص مات
 أخطط الله عملها أربعين سنة وقال عثمان بن عفان سمعت رسول الله ص يقول لو أن المرأة حملت الدنيا
 بليلوز ص سقطت على عالمها فماتت ص فلذلك لا ينظر الله تعالى إلى امرأة لا شكر لها زوجها
 وهذا في ما وافقه الجميع على زوجها من مت عليه بعد حين إلا أحبط الله عليه وحشر هام قارون (وقال
 مالك ص أول مسائل المرأة يوم القيمة عن صلاتها وعن نعمتها) وقال رسول الله ص أول ما تحيطت الرجول
 على صلاتة ثم عن شفائي وما ملكت يمينه أن أحسن عشرته منهم وأحسن إليهم أحسن الله أبه وأول
 ما تحيطت المرأة على صلاتها ثم عن حق زوجها وقال رسول الله ص لزوجها فلما يأتى به زوجها
 ما ألوه أي ما أفترى في خدمته إلا ما يغتر عنه قال فكيف أنت له فانه جنتك ونارك (و جاء عن النبي ص
 أنه قال لأربعة من النساء في الجنة وأربعة في النار وذكر) صلى الله عليه وسلم (من الأربعه اللواتي في الجنة
 يوم سبع ثبات)

امرأة عففة) أى كافية عن الحرام (طانعة الله وزوجها ولود) أى كثيرة الولد (صابر قانعة) أى راضية
 (بالسير مع زوجها) قال سعد بن أبي وفا صرخ عليه أبا عبد الله عليه السلام فلما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن المرأة إذا لم تغسل
 عن ذويها في حقيقة لعمها الله تعالى وغضب عليها ولعنها الملائكة أجمعون (ذات جاوة وان غات عنها زوجها
 حفظت نفسها وأماله) أى الزوج قال شعبان الفارسي رضي الله تعالى عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 ماظهرت امرأة إلى غير زوجها شهورة الآيات عن عناها يوم القيمة وقال أبو أيوب الانصارى رضي الله عنه
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خلق الله تعالى في شهادتنا بعدها سمعت كل امرأة تغون زوجها
 في ماله وكانت يوم القيمة مع السحراء والكلبة وإن أفت عمرها في خدمة زوجها وإن قال معاویة أى سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لها امرأة أخذت من مال زوجها بغير إذنه إلا كان عملها في زر معنون الف سارق
 (وان حضر) أى الزوج أمسك لسانه عنه (وذكر ميله من الأربع) امرأة مات زوجها لها ولادة متقاربة
 ففست نفسها على أولادها ورثتهم وأختنت نفسها في نزوح خشة أن يضيقوا) قال ميله حرم الله على كل
 آدمي الجنّة أن يدخلها قلن غير أن ينظر عن يمني فإذا ألمّت فضادي إلى باب الجنة فأقول يا ملائكة تساعدني
 فبقاء على يمينك يا محمد هذه آخر أيامك كانت عحسناً جلساً وكان محمد هاتان أيامه أبغضها حتى بلغ
 شكر الله لما ذلك (نم قال) ميله (ولما أربعة اللواتي في النار فامرأة بدته اللسان) أى ما جئت (على زوجها
 إن غاب عنها زوجه أفسد نفسها وإن حضر ذاته) مدة المهرة أى أغصنته من غير ذنب (لسانها) قال عمر بن
 الخطاب إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أيا امرأة أرفقت صورتها على زوجها إلا لعنها كل شيء وطلعت عينه الشمس
 (وامرأة تكلّف زوجها مالاً يطيق) قال أبو ذئب سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن امرأة عدت عادة أهل
 السموات وأهل الأرض ثم دخلت على زوجها الغم من جهة النفق إلا جاءت يوم القيمة وبدها انقلولة إلى
 عقبها ودخلت مقدمة وسعتها مهتوة وكوجهها كالثانية وتلقيت بها علاوة شدائد هؤولنها في النار (وامرأة
 لا تستوفها من الرجال وخرج من بينها متراجعاً أى مظهر قلبيتها وعاصيتها للرجال قال شعبان الفارسي
 رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن رجلاً أمره زوجها بزينة وطقطقة وخرجت من بيته زوجها بغير إذنه
 فانها يعني في خطط الله وغضبه حتى ترجع ^٥ وقال ميله راما امرأة زعقت نفسها في غير بيته أى تكشفت
 بالاجانة خرق حاليه عزوجل عنها ستره راما امرأة أهد وطيراني والحاكم والبيهق (وامرأة ليس لها طلاق إلا
 الاكل والشرب والنوم وليس لها غرغة) أى اراده (في صلاوة ولا في طاعة الله ولا في طاعة رسوله) ميله
 (ولاف طاعة زوجها فلما أداها كانت مجده الصفات) أى الاربعه المذمومه (كانت ملعونة) أى مبتده عن
 الخبر (من أهل النار إلا أن توب) أى من ذلك كله (و) روى الحاكم أنه قال امرأة بلبني ميله (ان ابن عمتي
 فلا تحيط بي) أى يدعوني تعالى النكاح (فأخذني) يارسول الله (ما حق الزوج على الزوجة فان كان) أى ذلك
 الحق (شيء) أى امرأة اطلفت) أى أفرزت عليه (ترجعه) قال ميله (من حقه ان تكوني أنا اى اى الناس
 (لو سال منخر اهداه ما فتح لكسته) يكسر الخام المعجمة خرق الانف
 (لو كان) أى الشأن (يسني) أى يحوز الشر عن سجدة مبشر (لا مررت المرأة أن تسجد لزوجها)
 اذا دخل عليهما افضله الله عليها قالت والدي يتكل بالحق لا اتزوج ما يقيت تلذتنا وفقالت عائشة رضي الله عنها
 انت فتاة الى التي ^٦ ففقالت بارسول الله انت فتاة اخطئ حماكم الزنوج فما حق الزوج على المرأة قال لو كان
 من فرقه الى قدميه ملحته ما ادث شره
 اورت شهاده راسمهه دلاماته ميله (فألا اتزوج فالله ينزوبي) فانه خير (ودولي) بستن جيد
 سليمان (الطنزي) خبرته الى طربته على غير قابس وهي مدينة بالشام (ان المرأة لا تؤتى حق الله
 تعالى حتى تؤدي حق زوجها كله لوسائلها وهي على ظهر قرن متنفسها) قال ابن عباس انت

امرأة من حُنَمَّ إلى رسول الله مُصطفىٰ قال : ألم إِنْ أَزْوَجْ فَأَحْقِ الْزَوْجَ قال : إنَّ مِنْ حُقُّ الْزَوْجِ
 عَلِيِّ الْزَوْجِ إِذَا أَرَادَهَا فَرَأَهَا عَنْ نَفْسِهَا وَمَنْ عَلَى ظُورِ بَعْرَلَا يُبْقِهُ وَمَنْ حَقَّهُ لِنَلَّا يُبْقِيهُ شَتَّى مِنْ بَيْنِ إِلَّا بِإِذْنِهِ
 فَانْفَلَتْ ذَلِكَ كَانَ الْوَرْزُ عَلَيْهَا وَالْأَجْرُ لَهُ وَمَنْ حَقَّهُ لَنْ لَا تُصْرُمَ قَطْرَعًا إِلَّا بِإِذْنِهِ فَانْفَلَتْ شَجَاعَةً وَعَطَشَتْ حَلَمَ
 يَنْقُلُ مِنْهَا وَإِنْ خَرَجَتْ مِنْ بَيْنَهَا بَغْرَبَةً حَلَّتْ لَهُ الْمَلَائِكَةَ حَتَّى تَرَجَّعَ إِلَيْهِ أَوْ تَوَبَ (وقال عَلَى كَرمِ اللَّهِ)
 وَجْهَهُ دَخَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ مُصطفىٰ أَنَا فَاطِمَةُ فَرَجَّدَهَا يَسِيْكِيْ تَكَاهْ شَدَّدَهَا فَلَقَتْ (له مُصطفىٰ فَدَاهَا أَنِّي وَأَمِّي يَارَسُولَ اللَّهِ)
 تَرَقِدَكَ مُجَنِّدًا وَمَا بَعْدَهُ خَيْرٌ أَيْ أَنَا أَفْدِيُ إِلَّا لَكَ مِنْ حُزْنٍ يُلْكِ وَتَكَاهِكِيْ بَأْيَا وَأَمِّي لِشَدَّةِ حُكْمِهِ أَمَاكَ (هَلَّذِي أَكَاهِ)
 قَالَ (بِالنَّبِيِّ) (بِأَعْلَى اللَّهِ أَسْرَى فِي الْسَّمَاءِ رَأَيْتَ شَيْءًا مِنْ أَقْفَى بَعْدَنَ فِي النَّارِ أَيْ جَهَنَّمَ بِأَوْاعِ الْعَذَابِ فَكَتَ
 عَلَيْهِ أَيْتَ مِنْ شَدَّةِ عَذَابِنَ (مُفْضِلَ مُلْكِيْ أَيْكَسْ كَوْسَلَخَانَ شَفَقَتْ مَاكِهِ) تَكَاهِيْ كَسَرَ الْأَمْ
 (دَمَاغَهَا) تَاهِيَا (رَأَيْتَ امْرَأَةً مُعْلَقَةً بِسَاسَهَا وَالْعَقَارِبَ) أَيْ الْمَالِ الْمَارِ صَفَتْ فِي حَلَقَهَا وَهَذِهِنَا (رَأَيْتَ امْرَأَةً
 مَدَشَّةً وَجَلَّهَا إِلَى تَذَهِّبَا وَشَدَّدَهَا إِلَيْهَا إِلَى نَاصِتَهَا وَقَدْ سَلْطَتْ اللَّهُ عَلَيْهَا الْجَنَّاتَ وَالْمَقَارِبَ وَ) رَابِعًا
 (رَأَيْتَ امْرَأَةً مُعْلَقَةً بِنَذِيْهَا وَخَاهِيَا (رَأَيْتَ امْرَأَةً مُعْلَقَةً بِنَذِيْهَا وَخَاهِيَا) (رَأَيْتَ امْرَأَةً
 مِنْ الْعَذَابِ وَسَادِسًا (رَأَيْتَ امْرَأَةً عَلَى مُوْرَةِ الْكَلْبِ وَالنَّارِ تَدْخُلُ مِنْ فَهَا وَتَخْرُجَ مِنْ دَبْرِهَا وَالْمَلَائِكَةَ
 يَضْرِبُونَ رَأْسَهَا بِعَوْنَامَ مِنْ تَارِ قَفَامَتْ فَاطِمَةُ الْزَّهْرَاءُ أَيْ الْبَعَثَةَ شَرِّفَةُ الْوَجْدِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَقَالَ
 تَاهِيَيِّ وَقَرَّةَ عَيْنِي) أَيْ سَرْوَرَ قَيْنِي وَبَرْدَهَا (هَلَّاكَ أَعْمَالَ هُولَمَ) أَيْ الْمَذْكُورَاتِ (حَتَّى وَقَعَ عَلَيْهِنَّ هَذَا
 الْعَذَابِ) أَيْ الْمَذْكُورَ (قَالَ مُصطفىٰ يَا بَنَتَهَا كَانَتْ لَأَعْنَطِي شِعْرًا فَانْهَيْتَهَا مِنْ الرَّجَالِ) أَيْ
 الْأَجَانِبِ (وَلَمَّا مُعْلَقَةً مِنْ لَسَانِهَا تَاهِيَا كَانَتْ تَرَهِي زَوْجَهَا) أَيْ بِلَسَانِهَا فَانَّ الْجَزَاءَ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ (وَلَمَّا مُعْلَقَةً
 بِنَذِيْهَا فَانَّهَا كَانَتْ تُوْطِي وَفِرَاشَ زَوْجَهَا وَأَمَالَتْهَا إِلَى تَذَهِّبَا وَبِدَاهَا إِلَى نَاصِتَهَا وَقَدْ سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهَا
 سَعْيَهَا لِكَوْرَهَ وَالْعَقَارِبَ تَاهِيَا كَانَتْ لَا تَنْقُلُ مِنْ الْجَنَّاتِ وَالْمَقَارِبَ وَتَسْبِيَ بالصَّلَاةِ وَرَأْمَاتِهَا وَأَسْخَنَهَا
 سَوْبِهَا بَلَدَنَ حَارَّةً فَانَّهَا كَانَتْ نَعَمَةً كَذَاهَةً وَأَمَالَتْهَا عَلَى صُورَةِ الْكَلْبِ وَالنَّارِ تَدْخُلُ مِنْ فَهَا وَتَخْرُجَ مِنْ دَبْرِهَا وَالْمَلَائِكَةَ
 كَانَتْ مَنَانَةً حَسَنَادَةً وَيَانِيَةً الْوَبَلِ) أَيِّ الْمَلَكِ (لَأَمْرَأَةٍ تَعْصِي زَوْجَهَا وَالْحَاضِلِ) أَيِّ الْحَقْلِ مِنَ الْكَلَامِ
 (أَنَّ الْزَوْجَ لِلْزَوْجِ كَالَّذِي لَدَنَ طَاعَةَ الْوَلَدِ لِلَّدِ وَمَلَكَ تَرَاهُ وَاجِبَ وَلَا يَحْبُبُ ذَلِكَ عَلَى الْزَوْجِ)
 {فَانِدَة} جَلِيلَةَ رَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ دَخَلَ رَسُولَ اللَّهِ مُصطفىٰ ذاتَ يَوْمٍ عَلَى ابْتِهِ
 فَاطِمَةَ الْزَّهْرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَرَجَدَهَا تَلْعَنُ شِعْرًا عَلِيِّ الرَّحَمَةِ فَنَكَيَ فَقَالَ مُصطفىٰ عَلَيْهِ الْمَسْكِنُ وَمَا
 يَكُلُّ يَا فَاطِمَةُ لَا أَبِي أَقْهَكَ عِنْاقَاتِي بِالْبَعْضِ أَبِكَانَ حِسْرَ الرَّحَمَ وَشَفَلَ أَسْتَ خَلَسَ النَّيِّيْ مُصطفىٰ عَنْهَا
 قَالَتْ يَا بَنَتِي مِنْ فَضْلِكَ تَسَلَّلَتْ هَلَّا أَنْ شَفَرِي بِيْ تَهَارِيَةً لِتَعْسِيَ عَلَى الْطَّهِيرَةِ وَعَلَى شَغْلِ السَّيِّتِ فَلَدَعَمَ الْبَنِي
 كَلَامًا فَقَامَ وَجَاءَ إِلَى الرَّحَمَارِ كَشِيدَةً مُلْبَارِكَةً الشَّرِيفَةَ وَصَفَعَهُ فِي الرَّحَمَارِ وَقَالَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ
 فَدَارَتْ فَرِحَةً حَدَّهَا يَادِنَ اُتَقَعَدَ نَصَارَى حَمْطَحَ الْمَلَأِ الْعَيْرِيَيِّ يَدِهِ الْمَلَارِكَ وَهُوَ فِي قَدْرِهِ حَدَّهَا وَتَسْيِيَ اللَّهُ تَعَالَى بِلْعَاتِ
 سَكَلَ شَيْئًا فَقَالَ بِلَسَانِ فَصِيعَ عَرَبِيِّ بَارِسُولَ اللَّهِ وَالَّذِي تَعَنَّكَ بِالْحَقِّيْتِيْ تَبَيَّنَوْ سَلَالُهُ أَمْرَيْتِيْ أَنْ أَطْعَنَ شَعْرَ الْمَرْفَهِ
 وَالْمَفْرَهِ لَطْحَتَهُ كَهُ وَأَنِّي سَمِعْتُ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى بِيَادِهِ الَّذِينَ آمَنُوا قَوْلَ أَنْفَسَكِمْ وَأَهْلَكَنَّا
 خَالِيَنَ وَالْجَعَارَةَ عَلَيْهَا مُلْلَانَهُ غَلَاظَ شَدَادَ لَا يَعْنِيَ شِعْرَنَ اللَّهِ مَأْمُونَهُ مَرْوَنَ يَلْفَتَ
 يَارَسُولَ اللَّهِ أَنَّ أَكُونَ مِنَ الْجَعَارَةِ الْلَّافِي بِدَخْلِنَ النَّارِ فَقَالَ مَا الَّذِي مَلَّ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ أَشْرَى
 فَانِدَةَ مِنْ حِجَارَةَ فَصِيرَ فَاطِمَةَ الرَّمَرَاءَ فِي الْجَنَّةِ فَعَنَدَ ذَلِكَ فَرَحَتْ الرَّحَاءُ وَاسْتَفَرَتْ وَسَكَنَتْ قَالَ
 الَّذِي مَلَّ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ لِإِبْتِهِ فَاطِمَةَ لَوْشَاءَ اللَّهِ يَا فَاطِمَةَ لَطَحَتْ لَكَ الرَّحَاءُ وَاحْدَهَا وَلَكَنْ لَكَنْ غَرَسَكِمْ

الله تعالى أن يكتب لك الحسناً ويرفع لك الدرجات بآفاطمة أيامها أمة طلاق لها وجها
أولادها إلا كتب الله لها بكل حسنة من الفتن حسنة ومحى عنها سنته ورفع لها درجة بآفاطمة أيامها
عمرت عند طلاقها لزوجها إلا جعل الله تعالى بينها وبين النار سبع خنادق بآفاطمة أيامها أمة طلاق
وسريرها ندبة من سبعين سنة مدة طلاقها وفاتها في يوم الجمعة في عيدهم سبعين يوماً وسبعين يوماً
منعت شاجة غيرها إلا منها الله تعالى عن الشرب من حوض الكون في يوم القيامه بآفاطمة أيامها
لكرهها الزوج عن روجها ولو كان زوجها غير راض عنك مما كنت أدعوك أمانعين بآفاطمة أيامها
الزوج من رضا الله تعالى وسخطه من سخط الله تعالى بآفاطمة إذا حللت المرأة بالجنس في طلاقها
الملاذك وكتب الله لها بكل يوم ولدها أيامها أيامها أو خدمت زوجها
في سيل الله تعالى فإذا وضعت حملها بخرجت من ذنبها كيوم ولدها أيامها أيامها أو خدمت زوجها
بنية صادقة لا خرجت من ذنبها يوم ولدها أيامها ولم يخرج من الدنيا علىها من الذنوب شيئاً وحمد قدرها
زوجها من رياض الجن واعطاهما الله تعالى ثواب ألف حسنة ويستغفر لها ألف ملك إلى يوم القيامه
وأيامها أيامها خدمت زوجها يوم ولدها أيامها وفيها صادقة لا يغفر لها الله لها ذنبها كلها وأيتها
يوم القيامه حلة خضراء وكتب لها بكل شعرة في سجينها ألف حسنة وأعطاهما الله مائة حسنة وعمره بآفاطمة

أيامها أيامها تبنت في وجد زوجها الأفلاط الله لها بعن الرحمه بآفاطمة أيامها أيامها
إلا نادها ملائكة من السماء استقلت العجل فتد غفر الله لها ما قدمنه من ذنبها وما تذرع بآفاطمة أيامها أيامها
رسأ زوجها ولته وفقت شاربه فرقت أظافرها إلا أسفها الله من الرحيم الخروم ومن أنها الجنة وهو عن الله
عليها شكرات الملوث وتحذفها زوجها من رياض الجن ويكتب الله لها برامة من النار والجواز على الصراط
ومعنى الرحيم بالحر الصافه الطهه وهي الخروم المترمع من أن تمسكه تدل إلى أن ينفك الأكواب ختمه والمعروم
آخر ف من مجازي وروى عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي عليه السلام أنه قال إذا أغسلت المرأة ثواب زوجها
كت الله لها ألف حسنة وغر لها ألف سنته وفتعلها كل شئ وطلعت عليه الشمس
وقالت عائشة رضي الله عنها صر بر معزل المرأة يدخل السكير في سيل الله وأعمر أيامها كست زوجها من
غز لها إلا كان لها بكل سذى مائة ألف حسنة وقال النبي عليه السلام من خاتمه تعالاه شاماً ثم حمله بيده اليهم سخط الله
انشحاته كست زوجها من فرق أمشي أنا فكتها بكل من حشة الله ومن كل من حشة الله تعالى
فنه ذوته سبعين عنده وقال النبي عليه السلام من دفع ودفعه من تغافل من حشة الله
حرق الله بتجده على النار وقال النبي عليه السلام من حشة الله فهو الله
زيارة الملاذك من ذلك البيت ويتكون لا يومن كل يوم وبليلة عبادة سبعين شهراً صفت

الفصل الثالث في فضل صلاة المرأة في بيتها وإنها أفضل من صلاتها في المسجد مع التفصي

(روى عن إبراهيم بن عبد العزى) نسبة إلى بني ساعدة قسم من الحجز في بيته
يا رسول الله أتيت أخت الصلاة معي وصلاتك في بيتك (علمت أنك تحيي الصلاة معى وصلاتك في بيتك) أي موضع
بيتك الذي تأمين فيه حجرتك (ضم الماء وهو كل موضع حجر على بالحجارة) وصلاتك
في حجرتك حجر من صلاتك في دارك وصلاتك في الدار لا يحيرك في مسجدي (وذلك طلب زيادة الستر
في حفتها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينصل المرأة في بيتها حير لها من أن تصلي في حجرتها
غير لها من أن تصلي في الدار ولا أن تصلي في الدار غير لها من أن تصلي في المسجد رواه البيهقي عن عائشة وقال
صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في حجرتها وصلاتها في موضعها في خذلتها التي في أقصى بيتها
أفضل من صلاتها في بيتها أي صلاتها في كل ما كان أعني أصل العقوف من الفتنة رواه أبو داود عن ابن
مسعود والحاكم عن أم سلمة وقال ملائكة صلاة المرأة وحدها تفضل على صلاتها في المسجد رواه أبي جعفر الرجال

عشر بن ذرجة كما ثبّط عول على الشابة ونحوها رواه البطلاني عن ابن عمر (وقال رسول الله ﷺ إن
 أَسْعَى صَلَاةَ الْمَرْأَةِ إِلَى النَّعْنَى أَشَدَّ مَكَانًا فِي بَيْتِ الْمَطَافِ) قال رسول الله ﷺ إن المرأة تخرج من بيته وأما شاشا
 (بِشَّاشَا) لا أو علّحال أى في الحال خلص لها ضرورة (فَتَسْتَغْرِفُ لَهَا الشَّيْطَانُ) أى فم بصيره البال المنغمسة (فَقَوْلُ)
 أي الشيطان (لأنه من يأخذ الأعنوس) وأن المرأة المثلثة شاشا يقول لها أنا زيد بن قبول (أى المرأة) (أعد
 لها أشياء أو أشهده حجازة أو أصلى في مسجد وعما عذرته أذرتها مثل أن تعذرها في بيته أى على افتراضها (وعن أبي
 محمد الفقيه أنا به وأى عبد الله) بن الشيب وبهان (بغزاج النساء من المسجديوم العمدة وبهان آخر جن الـ
 يوتيكن) أى آخر جن من المسجد وادهن إلى يوتيكن (فذلك خبرنا لكن رواه) أى هذا الحديث سليمان اللخمي
 (الطبراني في الكبير) أى المعجم الكبير المصنف في أيام الصحابة وزوجي أن أمراً أقررت على أي هريرة
 رضي الله عنه وربحها يعصف فقال لها أنت زيد بن مالمة اختار فالله المثلثة قال أقطرت قالت نعم قال
 فاز جمعي مما غتنسي فأنا شمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقبل الله صلاة من أمراة خرجت إلى المسجد وربحها
 بالله سيراً باسمها (باسمها) في أول رحلة (باسمها) ثم في آخر رحلة (باسمها) ثم في الثالثة (باسمها) ثم
 بمصحف حتى ترجع فتعيش هذه أو ليس المرأة حضرت بل اذهاب راحتها وقال معلم المعلمات
 والترحالات بين المآفاقات أى الالياً يطلب الخلج من أزواجي من غير عذر ولا يقدر على الرينة للناس
 سلاك جانبي غفن كل المآفاقات يفأفأعملاً (رواهم) ونعم عن ابن مسعود (وروى عن عائشة رضي الله عنها قالت ليها
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلس في المسجد) وأرسلت بين أن تضاف المندى غير حلة فكيفها معن الاضافة للفرد أو عن
 الاضافة أصلًا فشارط بغير داربط والمفاجأة فإذا بعدها مجرد فما كلامها وإنما ورسول الله مبتداً وجزال خبره
 كذلك سيخنا يو سف وقال أحد الترمذيين طرف زمان تضاف إلى الجل ثم مثبتت معنى الشرط فإذا كانت
 لا بد لها من جوابه وربما الأبدان يكون مفترأ نبأ إذاً التجاينين والمعنى فيه أو قات كون رسول الله
 محبته جالساً في المسجد (إذا دخلت أمراً من ممتلكتها) بالتصغير اسم قيله من مضر ومحضر ينهى بن أذ بن طالحة بن
 البار بن مضر (ترقب) يفتح النساء أى تطلب نبأها (في زمرة كمال في المسجد) فقال التي سمعت أنها النام
 انها نسامك عن لبس الزينة والبخور (أى حسين المني) في المسجد فاتت بن سائر ائل الملنوا حتى
 السوانا مع الزينة وبخور (أى مثوا ائل المني) رواه ابن ماجه وهذه الرينة كثرة إذا دخلت
 العنة ألم مجرد خشبة فهو محكر وء أو مع ظلمها هو خرام غير كبيرة كأنه أفاد ابن حجر (وقال النبي صلى الله عليه وسلم)
 مراعاً امرأة تستعرضت أى استعملت النظر وهو الطيب والمراد ما يظهر به (مم خرجت) أى منيتها
 (فربت على قويق) من الآجان وبليجو أو بعها (علة لابنها) وهي زانية أى كالزانية في حصول الامان وآن
 تفاؤت (وككل عين) نظرت إلى عزم زانية (كافد) الأمان أحد للنساء والحاكم عن أبي موسى
 الأشعري (وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أظلم) بتشديد الطاء المثلثة (في الجنة) قرأت أكثر أهلها القراء
 وليس هذا توجيه فضل الفقير على الفقير وأمام معناه أن الفقراء في الجنة أكثر من الأغنياء فآخر عن
 ذلك كما تقول أكثر أهل الدنيا الفقر أباً أخباراً عن الحال وليس الفقر أداً حلماً للجنة وأمام دخولها يصلح
 مع الفقر فان الفقر أذا لم يكن صالحًا لأفضل قال العزيز وظاهر المذهب عرض بعض على زك التوزع
 من الدنيا كأن قهوة تخرب بعض النساء على احتفاظه على أمر الدين لولا بد فعل النار كفال (وأطمعت في النار)
 أى نار جهنم أى عليها (فرأيت أكثر أهلها النساء) رواه الإمام أحمد وسم والتزمي عن أنيس والبخاري
 والتزمي عن عمران بن حصين (وذلك) أى كثرة دخول النساء في النار لقلة طاغعنها ولرسوله
 ولا زواجهن وكثرة بئر جهنم) ولأن كفران العشر عند البلاء فينما ذكر (والترجح هو إذا
 أرادت الخروج من بيته لبيت زهرة فلها) أى اعظمها (وتحملت) أى مرتنت (وتحملت) أى اجتلت
 سلال اضطراب (وتحملت) من بيته لبيت زهرة فلها (أى اعظمها) (وتحملت) أى اجتلت
 أى لعدم سلامه الناس منها (قال النبي صلى الله عليه وسلم المرأة عورة) أى مستنقع ظهوره على الرجال

(فإذا خرجت من بيتها) أى خدرها (استرها الشيطان) أى رفع نصره الالعنوها مبورق في الفتنة
أو المرأة شيطان الآيس تحيى على التشبيه (وأقرب ما تكون ثلثة من النساء إذا كانت في بيته وفي رواية
المرأة عوره) أى غير ونفة لها فحادة كبيرة (فليس من في البيوت فأن المرأة إذا خرجت الطريق) أى خرجت
من خدرها وأرادت أن تسلك الطريق قال لها ملهمة إن تربى قالت أعود منها وأشتم جذارة فلا زوال
بها الشيطان حتى تخرج ذراعها وما تستر المرأة) أى طلبت (وجه الله) أى رضاد (بنى ان تعمد في بيتها
وتبعد ربهما وطليع بعلها) أى زوجها وكان حاتم الأصم يقول ل المرأة الصالحة عماد الدين وعمره
عن عبادة على العادة والمرأة الغافلة قد قلت مما جها وهي صاحبة ربك عاصي الله تعالى (عمر يقول علامه
كون المرأة من أهل النار أن تضحك ل وجهها اذا أقبل وغلوته اذا أذبر وكان حاتم الأصم يقول من علامه المرأة
الصالحة أن يكون حبها خاتمة ويفعلها لفتنا لفتنه لجنة الشخاره بما تملك وعمره تحيى خدمة الزوج
ومنها الاستعداد للزول (ومن الكاز) أى كافر الذنب (خرج المرأة المزوجة من بيته) أى محل اقامتها
غير اذنه ولو علقت أحد أوها) أى لا جل جنازه (وفي الاحياء للغزال رحمة تعالى) (خرج زجل في سفره
وعهد) يكسر المرأة أى أووصى (إلى امرأته ان لا تنزل من العلوى السفل و كان أبوها في الاستقل فرق من)
أى الاب (فأرسلت المرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تساند في النزول الى اسها) أى لعادته (قال ملائكة اطع
زوجك) أى ولا تزلي (فمات) أى الاب (فاستاذت) أى رسول الله في النزول لا جل شهد جنازته
(قال ملائكة اطع زوجك) في عدم النزول (فذهب أبو ما فارسل رسول الله عليه السلام اليها) أى المرأة
يختبرها أن الله قد غفر لها بيتها طاعه لزوجها (لأنه امرأته تتها فقلت احفظ زوجك
حسناً عشرة محن ملاك خير الاولى والثانية لفناة وحسن السمع له والطاعة والناثنة والرابعة التقد المواقع
عنه وأنفه فلا فرق عنك على قسم ولا شئ لفناه منك الأطنت الربيع والخامسة والسادسة التقد لوقت
طعامه ومتامه فان شدة الحوجة ملهمه وتنقص النوم مقضي والصائم والتامة الآخر ازماله والرعاة الى حشيه
وعلمه والتاسعة والعشرة لا تغضي له امرأة ولا تغضي له سيدها (ان ملائكة اطع زوجك
وان افسحت متadem نامي غدره واباكم ثم الغرر بين يديه اذا كان ملائكة والكلابة الذيه ان كان فرجها
وقال ملائكة ان المرأة اذا خرجت من بيتها وزوجها كاره (بان لم يرض امرأته او زوجها) (لعلها كل مللي
في السماء و كل شيء مرث علىه غير امرأته والآيس حتى ترجع او تتوت و قال رسول الله عليه السلام اما زوجي
أخذ اكتن ايتها النساء) أى نساء هذه الامة (انها اذا كانت محالما من زوجها او هو عنها ارض) (بأن تكون
مقطوعة له فيما يحل ومنها الارمة المؤمنة المحالمة من سيدها (ان لها) أى بان لها ملائكة حلها (مثل أجرا الصائم
القائم في سبيل الله) أى في الجهاد (و اذا أصاحتها الطلاق) أى وجع الولاده (لم تصل اهل السماء والارض)
من ايس وجن وملوك (ما أخون) أى تحجي (لها من فرق اغتنم تقوه عندها كل جل ما أفلتها
فإذا أضفت لم يخرج من لها بجزعه) بضم فشكون (ولم ينص) أى الولد (من تذهب به معه) ينصب مقصه
وينهان مقص للفاعل وبمحور تباوه للفعول (الا كان لها بكل مقصة عخشة فان اشهر ما الله)
أى من واحدة (عكان لها مثل اجر سبعين ريبة تغتهم في سبيل الله) أى في طاعته (باغلها) أى من غيرها
قال المأوى وللمرأة بالسبعين الفلكير بع مثل الزوج إلا مة المؤمنة الحامل من سيدها رواه الحسن بن سفيان
والطبراني وابن عساكر عن سلامه حاضنة سيدنا ابراهيم (ابن رسول الله عليه السلام) (وقال رسول الله عليه
ان الرجل اذا نظر الى امرأته ونظرت الله بشهوة او غيرها (نظر الله تعالى اليماء نظر رحمه فادا اخذ بكمها)
أى للاعنة او بمحامها (تساقطت ذهبها من خلال اصبعها) أى من ينها وللمرأة مصانع الذنب
لا الکاوس ومحمل ذلك فيها اذا كان قد هما لاعف او الولد اسكنه الامور واه مفتره بن علي والرافع
اور ميرزاده وهمياله تساقطت برغ

عن أبي سعيد الخدري (وروى عن النبي مصطفى أن الرجل الجامع أهله) أى زوجته (فحيكت له بعماته
أجره ولذك قاتل في سبيل الله) أى قاتل الكفار لاغلاً بين الله (قتل) وإنما قال ذلك لأنهم لو ولده مثل
هذا ولد لك كان له أجر التسبب فيه مع أن الله تعالى خالقه ومحبته ومقوه على الجهد والذى يذهب التسبب
فقط فعله وهو الواقع وذلك عند الاتساع في الرحم (واعلم أن في التوصل إلى الولد في به من أربعاء أو جهة الأول
مواقفه حسنة الله بالسعى في تحصيل الوالد لقاء جنس الآسان النافع طلب محبة رسول الله مصطفى في تكثير من به
نعم عذر دهن فخر الله اسماها ثمان ملايين اسماها سمعتها محبة عالم كل مكان ودعي
ربما هاته الثالث طلب التبرك بدعاء الولد الصالحة بهذه والرابع طلب الشفاعة بموت الولد الصغير اذا مات قبله
او ينجبه مرلا نار رسول) الفضل الرابع حق خدمة نظر الرجال الى النساء الا حبيباته وعمسه

(قال الله تعالى) في سورة الأحزاب (وإذا سألك عن مائعاً) أى شيئاً من آلات البيت (فاسأله من من وراء
حجباب) أى ستر ستر كعنون وستر عنك (وقال تعالى) في سورة النور (قل للمؤمنين بعضوا من أصارهم)
أى عصا الابعل لهم نظره (حفظه الله) (أى عصا لا يحل لهم فعلم لهم بذلك) أى خير لهم إن الله
صخراً مما يتصدون (أى بالابصار والغروج فتعازيه عليه) (وقل للمرء منيات يغضنهن من أصارهن) عمالاً
واسناداً رواه أبو داود (يحيى بن معاذ)
يحل لهم نظره (ويحفظن فروجهن) عملاً يحل لهم فعلها (وقال رسول الله مصطفى النظرة سم مسموم
من سهام البليس فعنكم كما أى النظرة (خوضها من الله تعالى) أى غضنه (آطعم الله تعالى إيماناً بمقداره)
أى الإيمان (في قلبه) وقال عيسى عليه السلام أيامكم ونظره (فإنما تزغ) أى تبت (في القلب
شبوة وكفى بها فتنته) وهذه الجملة فعل وفاعل وبغيض (وقال سعد بن جحيراً إما كانت فتنته داؤه عليه السلام
من أجل النظره) روى أن داؤه وقوع نصره على أمرأة أوريا بن حنان قاله لما ولي له في هذا ذاته
السنة أمراً وقع بصيره عليها بغير قصد فليس بذلك وأما حصلت الملائكة فليس بذلك وإنما يضاف بذلك لأن الملائكة
في وسعة وليس مكلفاً به فلما وقع في قلبه حسنة عالت من أوريا فقال له عليه السلام إنزل عن أمرك وأنا كفلك
فاستحق أوريا أن يزدده طلقها وكان ذلك جائز في شر بعده داؤه متداً فيها بين أمته غير عذر بالمرأة فكان
سؤال بعضهم يعنى أن ينزل عن زوجه فيتزوجه إذا أعبته مدارك أن كان جائز في ظاهر الشر بعده إلا أنه
قل لا بل يترك الأفضل ولذلك عاتته الله على ذلك ثم إن طلب داؤه أمرأة أوريا التي يعلم الله تعالى و هو أنه لما
زن وحملت له سليمان عليه السلام وهي يوم زواجها من الأيمان من الأيمان من الأيمان من الأيمان
باباً أهضم وأسحق ويعقوب وسأله عليه السلام ذهابه أن منعه كامتحنهم ونقطه من الفضل ما أعاد
فأوحى الله تعالى إليه أنت تنتلي في يوم كذا فاختبره فلما كان ذلك اليوم جاءه الشيطان فتسلل له في صورة
سرحامة من ذهبي فيها من كل زون حسن فاعتبر حسماً لم يزيد على مائة ياربعين سنة وعمره مائة
قدرة الله تعالى فثارت غيرة بيد فتخارطه فلما دخل في قصرها داود أمنة في سنان
تفتسل فجع داؤه من حشرتها وانتفاثها فاستقرت طلة في قصرها فعنت شعرها فلقيت بدتها فرأى
أعيا فسأل عنها فقيل له إنها أمرأة أوريا فطلب منها أن يطلقها الغرفة فلما جاز من غير نكارة إلا أن
داود عليه السلام لعظم منزلته وارتفاع شأنه لا يبني له أن يسأل رجالاً ليس له إلا أمرأة
وأحدة أن ينزل عنها فترثها مسامع كثرة سعاده بل كان المناسب له أن يطلب هو ويعبر على ما امتنع به فلذلك
عاتته الله تعالى (وقال داود ل الله سليمان عليهما السلام يا بني أمش خلف الأمد والإسود) أى العظم
من الحجات وفيه شواد كاف الصحاح (ولا ناش خلف المرأة) وقال مجاهد إذا أفلت المرأة مجلس على
واسطها فتركتها من نظره وإذا أدركت مجلس على عجزتها فربما لم ينظر (وقيل يتعين عليه السلام) وهو لم يكن له
شيء إلى أمر النساء فما ذكره لنا قال (النظر) للمرأة (والمعنى للرثنا بالقلب) لربنا أنت زينة زينات زينات
الى القرب الى الكبيرة الفاحشة وهو زنا القرص ومن علم بقدر على غمض بصيره فلقد يضره على حفظه فرجه (وقال
الفضل يقول البليس هو) أى النظر (فهي القدرة وفهم الذي لا يخطي به) أى بذلك السهم قال بعضاً

ركل الحوادث متهداما من النظر ۵ و معظم الناس من مستهلك التبر
 والمسكورة يمدادونها عن سلطتها ۵ في أعد الدين موقف على الحظر
 كننظره فعلت في كل مواجهة ۶ فعمل الشمام بلا قوس ولا قوس
 يراها كأنها ناظلة ۷ مما صرت بخطها ۸ لا من عصا بغير عصا ۹ بالضرر
 سعامتكم اعجمي سلامة سر راغبكم ملائكة سلام ۱۰ اذنكم سلام ۱۱
 (وقال) أم المؤمنين (أم سلمة) رضي الله عنها (إساذة) عبد الله (ابن أم مكتوم الأعمى) وهو ابن شريح
 ابن مالك بن زيد و أم مكتوم أم تبي و اسمها غازية بنت عامر (على رسول الله ملائكة ولانا وبنونه جالستان
 قال **عليه السلام** احتجنا فعلنا أو ليس **عليه السلام** فاعتذر على مقدار و مدحول الواقع معطوف عليه أى أمر
 تصر ولبس ما عني (لا يصرنا لفال و لاتنا لا يصرنا) و مهلايل على أنه لا يجوز للناء بحال الميتان
 مفتهن سفاح عذرها اورشانه اورشانه اورشانه اورشانه اورشانه اورشانه اورشانه اورشانه
 حرم على الاعنة الخلوة والناء كذا في الواقع و قال إن حرج في الواقع وكانت عائنة و حفنة والناء
 عند الذي **عليه السلام** فدحنا بـ أم مكتوم الأعمى فما هي إلا مراجعتي الاحتجاب منه فقال إنها ماعني لا يصرنا لفال
 مفتهن عاصيها أن لتنا أنتا تصر ان قوله أنا ميتدأ و عيادا و مخرا و ملئني أهور غير بصير فلتتها عيادا و أن
 (وقال رسول الله **عليه السلام** لعن الله الناظر والمظفر له لا يجوز لأمر أو موتة بالله أن يظهر على كل أجنبي أى
 ليس بزوج ولا محروم بحسب) أى قرابة (أو رضاع) أو نسب (ولا يجوز النظر منه إليها ولا منها اليه) فكما
 يجب على الرجل أن يغض طرفه عن النساء كذلك يجب على المرأة أن تغض طرفها عن الرجال كما قاله ابن حجر
 في الزوج (ولا) يجوز للمتز بالمقارنة أو مع معاولة أو نحوها فان ما يغوص نظره و يحوم به بالأولى لانه
 للملئ في اللذة وأغاظه دليل أنه لو من فائز بطل حصره ولو نظر عفان لم يبطل كذا في النهاية شرح النهاية
 لرسوله محدث النساء تربيع يائمه كثيرة لكونه محدثا من محدثاته من محدثاته محدث كثيرة
 (وروى الطبراني في الكبير) أى النعم الكبيرة فإن لها عاصمة ثلاثة كبيرة وأوسط وأصغر (عن مغيل) بفتح
 الميم وكسر القاف (ابن يسار) مذا الحديث (لان يطعن) بالناس للتفعول (في رأي أحد كمبخطي) يكسر الميم
 وفتح الماء الثالثة وهم ياخذون بالآية (من ان مس امرأة لا تحل له) وقال **عليه السلام** اتفوا
 فته الدنيا و فته النساء فان أول فته بي اسرابي كانت من قبل النساء وقال **عليه السلام** ما تذكرت بعد فته على كل
 الرجال من النساء (وما رأى رسول الله ملائكة أيام الخلوة) أى اجتنبوا الخلوة (بالنساء) فوجود الامر
 والانبيء غير الفتنة لأن حرمته الخلوة بخلاف المحرم والرجل غير الامريء والانبيء الفتنة فان كل منهم يبني ذلك
 (فو الذي) أى والله الذي (نفسى) أى زوجي (أبيه) أى بعده زوجي (أبيه) اى بعده زوجي (أبيه) اى بعده زوجي
 (يبيهما) اى الرجل والمرأة يقعهما في الفتنة (لان يزاحم) اى يضيق (ويجل خنزير املطخا بطنين او حما)
 اى طعن أسود متزن و اى هنا للشك من الرأوى (يجوز له من ان يزاحم منه منه منك امرأة لا تحل) وقال عليه
 اللهم اسرابي سر زوجي (يحيى الله من ان يزاحم منه منه منك امرأة لا تحل) كذا في اخر شرح الماء
 تعالى ربنا ولا تعيينا بالاطلاق لان يعدها خاتمة مدة اللهم وقد قيل في تأويل قوله
 ذكره كلامه في مدة اللهم و مدة زوجي في مدة زوجي
 على المرأة اذا ارادت الحزوج ان تستر جمع بدرها و يدتها من اغتنم الناظرين اذا خرجت يجب عليها ان
 تبتكر على من نظر انه يحررها او تعرف و اذا استاذن صدق بعلوها على الباب وليس العمل خاضعا لعلم سفهم
 ولم تعاوده في الكلام غيرة على نفسها و يليها كذا قال الغزالى (وقال **عليه السلام** كتب على ابن ادم) اى فتحي
 اى اسرابي و مغى كلامه في مدة زوجي
 اى مفهوماته كما نقله العزيزى عن المأوى (عذرتك) اى فهو
 قد دعنتك **عليه السلام** بفتحي في مدة زوجي
 خدرتك (ذلك) اى ما يكتب عليه ولا يحالله يفتحي في مدة زوجي في مدة زوجي في مدة زوجي في مدة زوجي
 (والآذنان زناما الاستعمال) الى ما لا ينفع شرعا (واللسان زناما الكلام) ما لا ينفع دينا ولا دينا (والد زناما
 فالطعن) اى الفهر والأخذ بالمعنى (والرجل زناما الخطأ) بضم الخطاء المجمعه اى نقل الاقدام الى ما لا يحل
 (والقطب بحوى) بفتح الواو اى يجت (وتشبيه ما لا يحل) (وبعد ذلك الفرج او يكتبه) اى ما لا يحل
انت دمت كلب فتحي في مدة زوجي في مدة زوجي

رُمُو المقصود من ذلك أو بالترك رواه مسلم عن أبي هريرة وقال عليه السلام لكل ابن آدم ععظ من الزنا
فوالعنان بغير زنا ينظر واليدان تزنيان وزناها الطش والرجلان تزنيان وزناها المشي والمم برق
زرو زناه الشلة والقلب لهم أو ينتهي ويصدق ذلك الفرج أو يكتبه كما في الأحياء (وقال رسول الله
لابنته فاطمة رضي الله عنها) (أي شيء خير للمرأة) قالت أنا لا أترى زوجا ولا يراها رجل فصنتها الله
نعم عز وجل الله تعالى (ذريته بمحضها عن بعض) أي محضها على دين بعض أو بعضها من ولو بعض في النساء كما
(وقال) ملائكة (ذريته بمحضها عن بعض) أي محضها على دين بعض دارية سفهاء ودارية
في الخازن (فاستحسن) ملائكة (فولما) وكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سدون الكوى والتقب في المحيطان
لولا تطلع النساء إلى الرجال وإنما تطلع في اللذة فحضرها سيدنورا جهاده ودورة سيدنورا جهاده
بذلك حاتمة) في ذكر أحوال بعض النساء (اعلم أنه) أي الشأن (قد غلب) أمر كفر (على النساء في هذا الزمان
الكتير) أهداه إلى الرزنة وأهداه إلى الحسين للرجال (وفقاً للحاء) أي عدم الصلة بين الرجال بذلك التعرج
كما قال مجاهدة (والشيء بالمعنى) أي التدخل والنكترة كافية للمجاهدة وقيادة في تفسير التعرج (في جمادات الرجال
والأسواق وفي المساجد بين الصنوف فيخصوص صافى التيار وإن كان) أي مقتضاها (للاحراف) أي المرأة (الضوء)
تقرب فإن كان من باب تمعي فهو معمتنى كما هنا وإن كان من باب كرم فهو لازم كفى القاموس (لأظفار ربتهما للناس
وقد قبل إذا ظهر في أمر آلة ثلات خصال تسمى) أي تلك المرأة (فتحة) أي مغيبة فاسقة زانية الأولى (خروجها
في النهار مفترجة) أي مفترزة للزيه والحسين كافية بين الرجال (و) الثانية (نظرها إلى) الرجال (الآجانب و)
الثالثة (رفع صوتها حتى تسمع) أي المرأة الرجال (الأجانيت) ذلك الصوت (ولو كانت مصالحة) أي عصبية
ولا أنها سميت بحسب الخدبة (أي الفاجر) ولا يراد بذلك الأمثلة لعدم جعل كالتف (ولذلك قال المصطفى)
مني (من نشسته يقوم) أي في بضمهم وبعض أفعالهم (فهو منهم) أي من نشسته بالصلحين يكرم كابتكرون ومن
نشسته بالفساق يكرم وفي هذه الحديث إشارة إلى أن من نشسته من الرجال بالخلاف المؤذنات وظهر على الناس أنه يقتل
وأنه لا يجوز في زماننا لبس المرأة الصفراء أو الزرقاء إذا كان مشلا رواه ابن رasan وأبو داود عن ابن عمر
والطبراني عن حذيفة (حاشا) مصدر مصوب بفعل مخدوف والتقدير أحاشي حاشا كما قال الشيخ خالد أى
أذن تزتها (أن ترضي امرأة ذات حواء ودين هذا الاسم) أي الذي يوضع (على نفسها فتنغي) أي يجب (أن)
يشتغل الله ورسوله ومن له مهروفة) يفتح الميم وضيقها بالمهز وترك مع كبدها وساوها في أدوات نفسياته تحمل
عمر اعاتها الإنسان على الوقوف عند حواسين الأخلاق وجعل العادات (أن ينم أهله) أي زوجته وبناته (من)
الخروج من السوق مفترجات) أي مفترزات للزيه والحسين للرجال وكان رسول الله عليه عليه فتنته قد أدى لمن
في الأفداء خاصة أن يخرج خل والخروج تجاه للرجل فالعنفية بضرارها ولكن القعود أسلمة وبنبي أن لا تخرج
إلا لم يمهل فإذا خرجت فتبين أن تعتصم بصرها عن الرجال ولن تغول إن وجه الرجل في حياعه عورفة كوجه المرأة
في حفلة بل هو يذكر وجه الصبي الآخر في حفلة الرجل في حفلة فقط فإن لم تكن فتنة فلا إذم ينزل
الرجال على عمر الزمان مكتوفي في الوجه والنساء يخرجن متنقفات ولو كان وجوه الرجال شعوره في حق النساء
لأمراً وبالتنبئ أو ميفن من المخروج الأضرورة (وأن تبالغ في حفظهن خصوصاً في هذا الزمان ولا
يكتبه إلا مرتقاً كوديانه) كونه مرتقاً إفراطه إفراطه إفراطه إفراطه إفراطه إفراطه إفراطه إفراطه إفراطه
تفقر في ذلك عن شيء ما يطلق (أي يقدر عليه) (ولما ذكر في المخروج إلا في الليل مع محروم) ليس أو غيره
(أو لساي تقليات) (والروايات مرتقاً كونه مرتقاً إفراطه إفراطه إفراطه إفراطه إفراطه إفراطه إفراطه إفراطه
يوجون) (وكم كانت مرتقاً كونه مرتقاً إفراطه إفراطه إفراطه إفراطه إفراطه إفراطه إفراطه إفراطه إفراطه
فتسحب بمحضه منها مرتقاً ستجده للذكر بمحضه مثله ومن ثم لم يخرج خل زوجها من دينه أو كفر ولا يجوز
ه للمرأة أن تخرج بالخارج التور ولوم النساء النقاب أو اذن الزوج بل لا بد من خروجه هو أو المحرم منها
فابن تيمية يقول في حجاب المرأة في حكم العذر
فابن تيمية يحجب ما لا يرى من المرأة إلى المقابل التي تخرج السور معمصية يجب منه منه منه (وحكى) أن امرأة من
تهمة اللئون فلعلها كانت تتباهي في الجاهلية فأتاها خوات بن جعير الأنصاري فشاوها خلت معاشرها بن

بالمؤمن فقال أمسكه حتى أنظر إلى غيره ثم حل آخر وقال لما أمسكه قلنا شعلت بدمها شاورها حتى قضى ما أراد
وهرب ثم أصلحته وشهد بذلك فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يا حوات عجفت كان يرى ذلك ونبغ رسول الله
رسول الله قال يا رسول الله قد رزق الله خيراً وأعوذ بالله من الحور بعد الكور أي من القصان بعد الزاده وحكي
أن رجلاً من أشراف أهل المدينه اشتري غلاماً في براه وتنبه لها كبر اشتدرك به هو مواليه فرأوا دماغها عن نفسها
فأجاته دخل منزله يوم ما فإذا هو على صدر مواليه فتحت الجillet ذكره وقدم على ذلك فما لاح إلا أن براً من
عجلة فقام للنائم بعدها حاطلت أن يأخذ نازره من موالاه وكان نلو لا ماتانة لحد ما يحمله والآخر يجتمع كائناً
الشمس والقمر ففات الرجل يوماً عن منزله لبعض الأمور فأخذ الاستثناء فقصده مما على ذروه سطحة
وجعل يطعيمها ويلبس معها إلى أن دخل مولاً آخر فرمي رأسه فرأى أبيه في شاهق مع العلام فقال ولذلك عرضت
سماياً على الموت قال أجيء لك لم يجئك ذكر مثل ما جئتني لا زمن هامفالي الله يا ولدي في رببي الله قال دع هذا عندك
جعل يذكر عليه ومهلاً يقبل ذلك فإذا دار الرجل الصعدة فإذا لاملاً شود من ذلك الشاهق فقال الرجل بل لك
اصير حبي حرج مقدمة وأقبل مطردة قدمه فلما دخل يمشي في الماء فلما دخل يمشي في الماء فلما دخل يمشي في الماء
من ذلك الشاهق فانا و قال إن جنك نازري وقتل أو لا دلك زيادة فيه (وإذا كان) أي الامر (فذلك) أي المذكور
(فيمعنى العدد والسعادة) بفتح السين والكاف المسددة وهو عن سلالة ناصر بالله (من دخوله) أي كل منها
(على النساء إذا بلغن كل منها) أي العبد والمرأة وهي والستة (حسن عشرة) فستة لأن عاممة الفتنة
النسل أي الولد (من أعظم الأمور) قال الغزال (في الأحياء) قال سلطانه إن الفوز وما من أمر في الباقي
إلا مكتوب من القلب (والطريق المعنى عن الفترة أن لا يدخل عليهم الرجال وهي لا يخرج إلى الأسواق وقال
متلهم أن الله تعالى يغافل وإن المؤمن يغافل وغيرة الله وإن المؤمن ماحترم الله عليه رواة الآباء أحد
والشيخان والترمذى عن أبي هريرة (وكان على رضى الله عنه يقول الآتى عون ترثك أحدهم
عمر أنه تخرج بين الرجال تنظر بهم وينظرون إليها) وقال على رضى الله عنه لا تذكر الغيرة على أهلك قرني
والله تعالى يحيى بن عبد الله
بالستة من أخيك فعنكم يتحقق وقوله أمر أنه منعول أول وحاجة قوله مفعول ثان وقال
عليه السلام إن من الغيرة ما يحبه الله ومنها ما يغضبه الله ومن الحلاوة ما يحبه الله ومنها ما يغضبه الله فما هي الغيرة
التي يحبها الله تعالى في الزينة والغرابة التي يتغنى بها الله فالغيرة في غير ريبة والإختال الذي يحبه الله اختال
الرجل بنفسه عذ القتال وعذ الصدمة والاختلال الذي يبغضه الله لاختلال في الباطل (أمثال ماتنا) هذا
ـ (إذا خرجت) أي المرأة (من بيته فهذا) أي الرجل (يغفر بعنه) أي يشير إليها بيته وحاجته وبعنه بيته
(وهذا) أي الرجل (يقصد بيده) والقبض بالصاد المسمى التأول ينظران الآباء (ومذا) أي الرجل
(يشكل بكلام فاجتنب لا يرتضاه) أي ذلك الكلام (ذود عن لأهله) أي زوجاته وبناته وأنباء (ولاءه)
صالحة لنفسها وقال أخداً ابن محمد بن علي (ابن حجر) في الزواجر عن اقواف الكتاب (إذا اضطرت امرأة
للخروج بغير زوجها والد) أي مثلاً (خرجت لكن باذن زوجها غير متوجهة) أي غير ظطرة للزينة والحسين
للرجال وحال كونها (في ملحفة) يكسر الميم وهي الملحة التي تلتحف بها المرأة (وسعد) يكسر السين ظاهر
فاعيل (وناب بذلة) يكسر الباء على الأقصى والنفتح للفتحة ومن المفهوم (وتفصي عذرها) يسكن الراء (في مغلها
ولا تنظر) أي المرأة (عنها ولا شهادتها) تذكر ذلك بأن حالفت ثم المذكورة (كانت خاصة الله ولرسوله
ولزوجها) (و) حكى الله (عما ابرأ مترجحة) أي معزز قولها به تماشية بين الرجال (فما يغضبه منها في النوم
وقد عرضت على الله في ثانية رقائق) فثبت الراء (فثبتت رغبة فتشفتها فأغار من الله عنها وقال خذلها أنا ذئب الشمائل)
أي ناحت (أي النار فاتها) أي هذه المرأة (كانت تحرث التراجات) أي المرتزات للزينة والمحبات للشقى
(إلى الدنيا وحكي أنه) أي الصان (أثامات زوج الركبة أيام العذوبة تدرك من الله منها أستان ذات
الحسن البصري) وهو من أكثـر التأمين (وأصحابه) رضى الله عنهم في التخـرـول

(فاذلت) أى رابعة (لهم بالدخول وأرتحت) أى أرسلت رابعة (سرا) بكسر السين وهو ماستر (و مجلس
وراء السرير فقال الحسن وأصحابه آنه) أى الشان (قد مات ميلك فاختارى من هؤلاء الزقاد من شئت فقلت أنا
لها خاتوا كم أموال لكن) سأله من أعلمكم حتى أزوجه (أى الأعلم) (عني فقالوا) أى أصحاب الحسن أعلنا (الحسن)
البصري رضي الله عنه فقال (أى رابعة) (أن أجيته عن أربعة مسائل طرفاً زوجة لك فقال) أى الحسن (إسألني إن
وتفتي الله) أى أقدر في على الجواب (أجتنك فقالت عائق لولم تخر جئت من الدنيا مسلمة أو كافرة قال) أى
الحسن (هذا) أى معروفة بالخروج مع تلك الصفة (عشت) عن الحال (فقالت عائق أذا وضفت في قمرى و سانى
منكر و نكير الفior على جواب لبيه الماء أم لا (أهنا) أى معرفة قدره العجب (هذا) أى معرفة قدره العجب
ما تقدم (عشت) اذا أحضر الناس (في الموقف) (يوم القامة و طوارث الکت) أى كبت الاعمال التي كفشا
عاملاته العظيمة من خزانة بيت الرحمن بتطهير الرعى امامها من الله تعالى و تلخص يقون صاحبها من خذلانها
من الآفاق لعطوه لها صاحبها (فعطى عبدهم الكتاب) أى كتاب أعماله (لعنهم) أى امامه و هو المطر من
المطر (وبعدهم شاهيه) من وراء طهرين و هو الكافر (أعطيت) اهنا يعني أم شاهي فاعتاد (هذا) أى معروفة
الكتب (أهنا غافت فقالت اذا نودي في القامة فريق في الجنة و فريق في السعير) (أكون من أهل
النار فقال) أى الحسن (هذا) أى معروفة كونك من أهل النار (غافت اهنا) أى كا غاب ما نقدم
(قال) أى رابعة (أين لهم هذه الرابعة محتاجة الى زوج او متفرغ الى اختار زوج فانظر اليه) أى اهنا
البامعون (الى هذه العادة الظاهرة كف خافت) أى هذه العادة و هو رابعة العصرية (خانتها و مادام
أى الخوف (الابصارة فلما من دور اهنا و رسوت) أى ثبوت (جكتها) أى عليه المصاحب للعمل زوى
عن بعض الصالحين قال كان غرف رابعة العدوية نحو الستمائة غفت علىها الحلة و مرأة يغلب عليها
الآنس و مرأة يغلب عليه الخوف وقال زوجها جلس بيها من الامام كل و هي صالحه بمحابي فقدمت تذكرة
هو ال يوم القامة فقلت دعنا تبتعد بصلاتها فقالت لست أنا و انت من ينفع على الطعام بذلك الاخره
قالت و اهنا لست اجلد حب الازواج اما اجلد حب الاخوان وكانت إذا طاحت فرز اقات كلها ماسدي
فابعد جسي إلا بالتسريح فالت لاذت فترجع فترجع فترجع فترجع فترجع فترجع فترجع فترجع
وقعونك الى اهلك وكانت تائيا الحين بكل مانطلب وكان علامات كثيرة حتى ماتت فتها ماحكي ان علاقتها
يمنت رابعة العدوية وهي ناما مفعمة انشطة الليل و لم ينم وخرج من الباب فتقدى منتظر الباب و اذا
رهاقت فغلب ضم ذاتها و اخرجه من الباب فرميته ذاتها فظهر له الباب فأخذ ذاتها بغير عذر على الباب
و فضها فظهر له الباب فأخذها تخفى و مكدا ذاتها مرت اذن و مرت اذن و مرت اذن و مرت اذن
معها لم تلبث لانام ولا تأخذ اذن و لا ترمي فوضع ذاتها وخرج من الباب (و كانت المرأة الصالحة اذا وفقي)
أى تحصل (مني ذلة) أى خطأ في المطلق أو الفعل (في زوجه) (في زوجي) (خدمت) بكسر الدال و نات (حالا) أى سرقة
(واستعطفت) أى طلت (رضاه) أى الزوج بالتطهيف (ونك) أى هذه المرأة (ابنها) عصيدة (جوان)
من امره (لسان) (لسان) على زتها (وقول) أى تلك المرأة (لزوجها) اذا و أنه مهوم ما (أى مجزونا) (ان كان
اهناك) أى اغتناك (لا من الآخر مطربي) (أى العيش الطلب او الحيز الكنين) (ذلك و ان كان) أى اهناك
لامر الدنيا فلما انكشفت مثلاً تغير عليه فالكاف معمول أول و ما معمول ثان (و حكى انه) (كان رابعا)
بنت اسميل (الشام) (نساء الشام) (امرأة) (أى الحسين) (أحد ابن أبي الحواري) من اهل دمشق و كان الجيد
يقول لزيد بن أبي المعاوري رحمة الشام (قطعمه الطعام الطبت) أى المستند (وطنه) أى تضنه بالطيب
(ونقول له) أى للشيخ أحد (اذم بثنا طل) (أى بمحفظك و اسراعك) (وقولك) (زو جامك)
(وكانت له امرأ غريب ما) (أى رابعة) (أى كأن له ثلاث نسوة غيره ما و كانت رابعة منه
في اهل الشام رابعة العدوية بالقرفة (و كانت) أى رابعة هذه اذا كان بمدة صلاة

العشاء (تعلت) أى استعملت للطلب (ولست قاتها) أى التي للساقرة (وأنت الى فراشه) أى النبع أحد
 (فقالت بذلك حاجة) في نفس المعاشرة ألم لا (فإن كانت له حاجة وكانت معه) إل أن يرى حق عننا (والإ) لكن له
 حاجة (نزعت نابها) التي كانت عليها وهي آخر الكتاب ولست أنا يا آخر للعبادة (واقصت) أى نبت (في)
 مصلاها حتى قضي) أى دخل في الصالح (وكانت أنا) أى رابعة بفتح أسبيل (دفع) أى إلى الموارى إلى
 الزروج باء لانه) أى الشأن (خكان لها) أى زوج فله) أى زوج ابن أبي الموارى (فات) أى الزوج
 الأول (عنها) أى رابعة (ورفت منه) أى الزوج (مالا) حرب بلا (فارادت) أى رابعة (من ابن أبي الموارى
 أنت نبض) أى بترجة (لا ينافق ذلك المال على أهل الدنيا والغير في الطعام ومحنة لأن الرجل أوافق) أى أصلح
 (ذلك) أى الإنفاق (والمرأة فروم) أى أعدل (بـ) أى بذلك الإنفاق (فذلك) أى الفرض المذكور (دفع)
 بأن يتزوج هارحة الله عليهم) وكان أحد أو لا تدرك الزوج لا يخطئ رابعة لما كان عليه من العبادة وقال لها
 وافق على شفاعة في النساء لشغفها بحال فقالت إل أنها شفاعة لكن ورفت ما لا يزال من
 زوجي فاردت أن تتفق على اخوانك وأعرف بك الصالحين فيكون لك طريق إلى الفتح قال حتى أتاذن
 أستاذى فرجع إلى أبي سليمان الداراني قال و كان ينها عن التزوج وبفرط ما زوج أحد من أصحاب الائمة
 ظل سبع أبو سليمان كلما قال لابن أبي الموارى زوجها فاتحة (وأخبار النساء الصالحت في زمن
 السلف) أى المتقدمين (من أمثال ذلك كثيرة) حك عن بعضهم أنه قال عندنا زوج حداة كان مدحه عليه
 في النار وخرج بما أخذه المحن و لا نسبه للدار نقصده زوج لضر صدق ذلك الأمر وسأل عن الحداد على
 واه ضم كلامه على مهله على جل جل حتى في من منفعة عناه وسلم عليه فورة عليه السلام فقال له الرجل أى
 حضنك في هذه الليلة قال الله العذاد يعني وكرامة فمعه إلى منزله ويعني معه ويات ومر معه فلم يرد عليه
 فرضه ونام إلى الصبح فقال الرجل في نفسه لم لا يشتري في هذه الليلة ثانية ليلة وهو على حاله
 لا يزيد على الفرض قال له الرجل بالآخر أى سمعت ما تذكرت فيه به ورأته ظاهرة عليه ثم نظرت فارأته
 منك كثرة عمل ولم يزد على فرضك في أن ذلك مقدم المدة فقال له العذاد بالآخر انه كان على عدبيت بعض
 أسلوبه غير امتناعها سأصلبها في زندقة فلما سمعه معاشره فرمي بها معاشره فلما سمعه سأله ذلك
 وأسره فربت وذلك أنه كان غل مجازة جلة وكتب بها معاشره في زندقا عن فساده فلم أقدر عليه
 لأعضاها بالورخ صفات شفاعة فتح و عدم الطعام و المجموع الآن فدينا أنا و أنا من الآباء يا مختارليس إذا
 بفارق يفرج الباب ثم رجع لا نظر الله فإذا ها واقفة الباب فقال بالآخر أى بنحو شهد فعلك أن تعلمون
 قد فلقيك أنا نلين ما أنا عمه من حتك فأطريقك إلا أن مكتفي من فسيك قال الموت ولا معمون
 الله ومضت إلى منزلها فلما كان بعد يوم من معاشره سررت من فساده أى معاشره أى معاشر
 وقدت في البيت وقد أشرقت على الملوك فلما جعلت الطعام بين يديها ذرفت عيناها مالدمع ثم قال كلامه
 قلت لأن مكتفي من فسيك قامت ولم تأكل منه تما وخرجت من هيكل إلى منزلها فلما كان بعد يوم
 إذا ها يفرج الباب ثم رجت الباب وتدفع الجميع منها وتمطر ما قال بالآخر
 أعني بالليل ولم أفتر على الزوج إلا حد غير ذلك لأن طبعي فيه فقلت ثم إن مكتفي من فسيك فاطرق
 وأسها شاعر عم دخلت وفدت في البيت ولم يكن عندي طعام فقمت وأصررت النار وصنعت على طعاماما فلما
 وضفت بين يديها ندار كي علطف الله تعالى وقلت في فسي وريحك أهذا إن هذه أسر أهنا ناصحة عقل ودين
 يليها أحسن العبر كما من سريرها فلما رأته أحسن سريرها فلما رأته أحسن سريرها فلما رأته أحسن سريرها
 عتي من طعام لا فدية لها على ورثة ترثة المرأة بعد المرة وذلت لأنني عن معصية الله
 تمال ثم قلت لهم أى خانتك ما كانت من ألا لا فدحها في معصية أكيدا فدخلت العايمى معاكل
 قلت لها كلها ولا روع علىك فلما فتحت فلان فتحت ذلك رفعت رأسها إلى السماء وقال لهم
 إن كان شادا بحرث على النار في الدنيا والآخرة قال فرثها ناك وفتش لا زبل النار وكان ذلك في زمان
 وملائكة يدر سرك على قبورها فلما رأته أحسن سريرها فلما رأته أحسن سريرها فلما رأته أحسن سريرها

الفناء فرققت بجزء على قديم فلم يُعرق في ذلك الماء وإنما رجع مسروراً وقلت أشرى فأن الله تعالى أجاب
 بما علمه ربنا في عصبيه سارقاً دل ولدن الحسن أو راعي بعثة الحسين وفتح معاهداته بعثة هاجر ودونه
 فعما لا يعلم فرقة اللعنة من يدها وبحدوث شكر الله تعالى وقال الله أربى من أدى في هذا الرجل فاقضي زوجي
 دعاء سير بالآثار سير مولانا شفاعة سير سعيد هذه الساعة فقضى الله زوجه في صلاة العصمة بطرطساً سير جابر تقدماً
 أشك ما علمت سير حافظة المذكور
 بينما لقيه كلام التي طلاق مع الصعاذه رضي الله عنهم جميعاً فما رجل ثابت في الطريق فقال غالباً بأحرمة
 موسى دونه

أني قد ذكرت فكانت أنا فاصدة التي طلاق أجيلى هذه وأسمع كلامة للملائكة قال لها الشاب هل يختبئه فالله
 أنت يا سير دعوه إلى هنا فلقيه لغافلها ثم دفعه إلى الخلف ودعوه إلى هنا فلقيه لغافلها ثم دفعه إلى الخلف
 نعم أجيلى قيل لها الحق حمه عليك أرجوك مني فلما حلها تحت التي طلاقه كشفقه له عن
 سير دعوه إلى هنا فلقيه لغافلها ثم دفعه إلى الخلف ودعوه إلى هنا فلما حلها تحت التي طلاقه كشفقه له عن
 دعوه إلى هنا فلقيه لغافلها ثم دفعه إلى الخلف ودعوه إلى هنا فلما حلها تحت التي طلاقه كشفقه له عن
 و قال في نفسه لا بد من أن أعلم صدقها من كذبها لا زجاج منها ولا بد من أن أمنعها فأرققها لما تدور رواه
 في الحال الذي فخر فيه الحنز على هيئة الحجزة وصبر عليه حتى أشتد تحليه ثم قال لها الحق التي طلاقه دخل على التلور
 فلما ذكره سير دعوه إلى هنا فلقيه لغافلها ثم دفعه إلى الخلف ودعوه إلى هنا فلما حلها تحت التي طلاقه
 فلما حلها تحت التي طلاقه فلقيه لغافلها ثم دفعه إلى الخلف ودعوه إلى هنا فلما حلها تحت التي طلاقه
 زوجها وفدت في التلور وغضبت فيه مخزن عليها وعلم أنها خادفة في قوله ذهب الرجل إلى التلور

وآخره هنا هجري هلازو وجهه فقال له التي طلاقه أرجعه وأكشف عنه التي طلاقه دعوه إلى هنا
 فلما ذكره سير دعوه إلى هنا فلقيه لغافلها ثم دفعه إلى الخلف ودعوه إلى هنا فلما حلها تحت التي طلاقه
 فوجدها متألمة وقد لملأ العرق كأنها في حمام أي مقتلة بالله المبار (الله أصلحنا) في جميع أمورنا (وأصلح
 أهلنا) أي أقاربنا وأناطينا (وزرارنا) أي أولادنا (وجميع المسلمين) في جميع أمورهم (والمدد لهم رب
 العالمين) ختم المصطفى كتابه بالحمد لله كما خاتمه دعاءهم بها نسأل الله تعالى أن يمن علينا بالرضوان
 الأكبر وبالنعم السابقة فذلك تمت السعادات والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وفضله فهو بالحقائق
 والصلة والسلام على سيد السادات سيدنا محمد وعلى الله وصيده والزوجات مدامات الأرض والسموات
 والحمد لله وحده لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم وتحسنت الله ونعم الوكيل قال مولانا قد حدم هذا
 الكتاب بعون الملك الجليل في وقت الفتن نهار الأربع في السابع والعشرين من شهر الله المحرم
 مائة ألف ومائتين واربعين وسبعين على بد الحفيظ محمد بن عمر بن عبد الله عليه تائب الله عليهم آمين
 فهو سيعود رونق انتقامه لن يناله غلوه استاذ ومخاتير

﴿ يقول القمي إليه تعالى رئيس لجنة التصحيف ﴾

حمد من فرض طاعته على عبده ووفق من أراده لخدمته بمحض فضله واحسان من يده وضلاة وسلاماً
 على أهل من سارع في مرضاكه سيدنا محمد وآل الخلقين وجميع محابيه فاما بعد فقد تم
 بحمده تعالى طبع شرح عقود العجائب في بيان حقوق الزوجين لحضرته الاستاذ
 الفاضل والملاك الكامل الشيخ محمد بن هرتوبي الجاوي
 رحمه الله وأباه رضاه بالمطبعة المصرية، بشربون
 على صاحبها أفضل العماله
 وادركى التحية
 آمين

﴿فهرست شرح عقود العجين في بيان حقوق الزوجين﴾

محتوى	
خطبة الكتاب	٢
الفصل الأول في بيان حقوق الزوجة على الزوج	٣
في بيان الآداب والآثار الدالة على حظيم أجر من عشر أمه بالمعروف	٤
﴿حكاية﴾ تدل على عظيم أجر من صبر على سوء أخلاق زوجته	٥
الفصل الثاني في حقوق الزوج الواجبة على الزوجة	٦
بيان الآيات والآثار على أجر من قامت بحقوق الزوج	٧
بيان شر خصال الرجال ومحاسن خصال النساء	٨
﴿حكاية﴾ في ذكر امرأة كانت لا تكلم إلا بالقرآن	٩
بيان أصناف النساء اللاتي يدخلن النار واللاتي يدخلن الجنة	١٠
﴿فائدة فيها ذكر دخول النبي ﷺ على ابنته فاطمة ووصيتها لها	١٢
الفصل الثالث في فضل صلاة المرأة في بيتها	١٣
بيان الآثار الدالة على حرمة زينة المرأة إذا برزت من بيتها	١٤
الفصل الرابع في حرمة نظر الرجل إلى النساء الأجنبيات وعكها	١٦
﴿خاتمة﴾ في ذكر أحوال بعض النساء وبيان البدع التي ارتكبناها	١٨
بيان ما يبني أن بنع الرجل أمهه منه	١٩

﴿نـت﴾